وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

السياسة الجزائرية تجاه ظاهرة الاجانب

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر

ميدان العلوم السياسية

التخصص: سياسة عامة

إشراف:

هشام لويشي

إعداد الطلبة:

- هاني امير
- دعمش إبراهيم

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
هشام لويشي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

السياسة الجزائرية تجاه ظاهرة الاجانب

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر
ميدان العلوم السياسية
التخصص: سياسة عامة

إعداد الطلبة:
- هاني امير
- دعمش إبراهيم

إشراف:
هشام لويشي

السنة الجامعية: 2022/2021

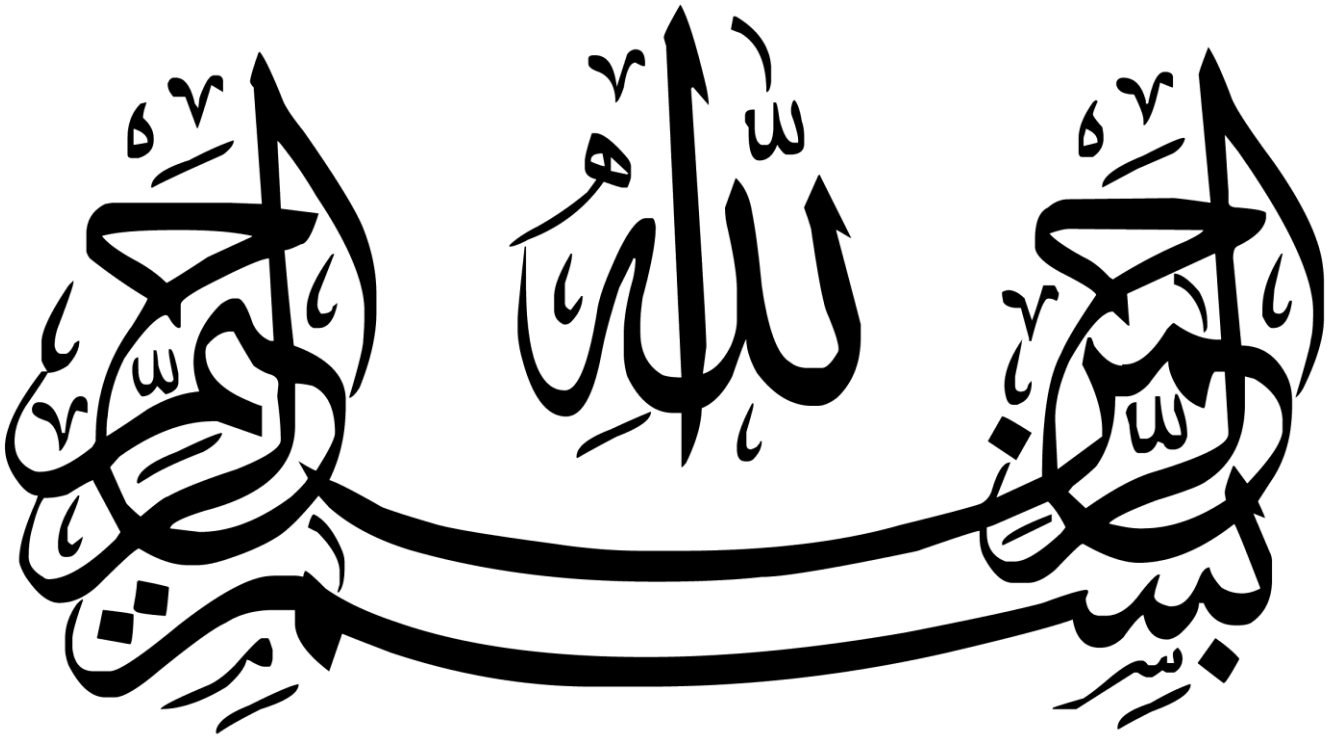
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــداء

إلى من أحمل اسمه، إلى سندي ومصدر قوتي، إلى من أمسك بيدي مند صغري وعلمني مواجهة الحياة بحلوها ومرها، **أبي الغالي**.

إلى ينبوع المحبة والعطاء، إلى رمز الحنان وبلسم الشفاء، إلى أغلى وأصدق الأحباء، **أمي الحبيبة**.

إلى رموز العزة والشموخ والفخر والإباء، إلى من هم سندي وقوتي في السراء والضراء **اخوتي**

إلى من كانت لهم بصمة خاصة وجميلة في حياتي وتركوا عطر الوفاء ... **أصدقائي**

إلى كل من سقط من قلمي سهوا أهديه هذا العمل.

امير – ابراهيم

شكر وعرفان

الحمد لله على توفيقه وإحسانه، الحمد لله على فضله وإنعامه، الحمد لله على جوده وإكرامه، الحمد لله حمدا يوافي نعمه، ويكافئ مزيده.

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير خلقه، وخاتم أنبيائه ورسله، وعلى آله وصحبه، ومن أقتفى لأثرهم.

أمّا بعد، فعملا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "من لم يشكر الناس لم يشكر الله".

الآن وبعد أن ختمنا مذكرتنا.

لا يسعنا إلاّ أن نشكر الله تعالى على حسن توفيقه لنا، فالحمد والشكر لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وإذا كان التوفيق من الله تعالى، فإن تحقيقه لن يأتي إلاّ بما سخره لنا من أسباب والتي وجدناها في شخص استاذنا المحترم "**هشام لويشي**" الذي تشرفنا بالعمل والبحث وفقا لتوجيهاته.

كما لا يفوتنا في هذا المقام أن نشكر أعضاء لجنة المناقشة المحترمين ونتقدم بالشكر إلى جميع القائمين على جامعة الشهيد حمه لخضر بولاية الوادي التي فتحت لنا ذراعيها على مدار خمس سنوات.

كما لا ننسى طاقم مكتبة القدس بالوادي الذين سهروا على ابراز هذا العمل في احسن صورة

كما نتوجه بجزيل الشكر إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بالدعاء في ظهر الغيب.

مقدمـــــة

مقدمة

إن تطور المجتمع الدولي المتسارع وما نتج عنه من متطلبات الحياة الدولية في الوقت الراهن، وكذا التطور المتلاحق للعلاقات بين الدول وما تشهده من إنفتاح على بعضها البعض جعل من الضروري أن يكون لكل فرد في أية دولة مهما كانت مقدارا من حرية التنقل خارج حدود دولته، ولكن تواجد الشخص في دولة أخرى غير دولته الأصلية يجعل معاملته تختلف عن المعاملة التي يتلقاها في دولته، سواء بالنسبة للحقوق التي يتمتع بها أو ما يقع عليه من إلتزامات وعلى هذا الأساس ظهر مصطلح الأجانب.

من المتعارف عليه تاريخيا أن الأجنبي في المجتمعات القديمة كان محروما من التمتع باي حقوق بإعتباره غريب، فنجد المصريون القدامى كانوا يحتقرون الأجانب ويكلفونهم أشق الأعمال وكذا الأمر نفسه بالنسبة لليونانيين فكانوا يطلقون على الأجانب إسم البرابرة ويعتبرونهم خدما وعبيدا لهم، ولكن بعد ذلك تطور وتدرج الأمر قليلا نحو الأحسن وظهر ما يسمى بنظام الضيافة الذي أعطى للأجنبي معاملة حسنة.

وأيضا الرومان فقد كانوا ينظرون إلى الأجانب نظرة ازدراء وأنهم أعداء ولا يطبقون عليهم القانون الروماني، ولكن الأمر لم يظل هكذا في إتساع الإمبراطورية الرومانية وكثرة توافد الأجانب إليها، عين لهم قاض خاص بهم للإشراف على شؤونهم، ومن أحكام هذا القاض نشأ ما يسمى قانون الشعوب الذي يطبق على الأجانب، فيحدد حقوقهم وينظم علاقاتهم فيما بينهم من جهة وعلاقاتهم مع الرومان من جهة أخرى.

وفي عصرنا الحديث تم تقسيم الاجنبي الى عدت اصناف كل على حسب طريقة دخوله الى تلك بلد فهناك المهاجر وهو ينقسم الى قسمين الشرعي والغير شرعي و اللاجئين والنازح و ابن السبيل.

ان تعامل الدول المختلفة لظاهرة الاجنبي تعتبر متباينة ، وهذا يعود الى تعريف كل دولة للأجنبي فبعضها تعطي تعريفا اسع والبعض الاخر تعريف ضيق، بما يتفق مع لمصالح الشخصية لتلك الدول ، مع ان هناك عدة عوامل تتحكم بهذه الظاهرة منها علاقة الدول مع بعضها ، ومن هذا فان وجود عدد الكبير من الاجانب ادى الى تبلور نظام خاص

للحماية من خلال امضاء الدول في بينها اتفاقيات سوى على المستوى المحلي او الاقليمي او الدولي وهدفه هو تفوير الحماية للأجانب وحفظ حقوقهم ونجد من بين الدول الجزائر التي تعمل على حماية الاجنبي وخاصة الافارقة داخل ترابها من خلال قوانين واتفاقيات من جهات رسمية وغير رسمية .

اهمية الدراسة :

تكمن دراسة موضوع الاجانب حيث يعتبر مادة خصبة للباحثين وذلك بعد تزايد اعداد الاجانب وخاصة الافارقة في الجزائر وتزايد معاناتهم مما يحتم علينا طرق ناقوس الخطر من اجل تنظيم هذه الظاهرة وحمايتهم وحفظ حقوقهم وفهم مدى تأثيرها على المجتمع الجزائري ، كما ان هذه الدراسة تثري المكتبة المحلية بموضوع جديد يرتبط بواقع ظاهرة على المستوى الدولي والاقليمي والوطني يشجع الباحثين على دراسة مثل هذه المواضيع وتقديم رؤية استشرافية في هذا المجال.

اهداف الدراسة :

تتمثل اهداف دراسة موضوع السياسة الجزائرية اتجاه الاجانب في الجزائر في محاولة منا لإعطاء مفهوم لظاهرة الاجانب مع تحديد اسبابها وانواعها وتحديد السيرورة التاريخية والمنظومة القانونية لتنظيم هذه الظاهرة ومحاولة منا لتقديم بحث اكاديمي لإثراء الرصيد المعرفي في هذا المجال وتزويد مكتبتنا بمرجع اضافي جديد يضم السياسة الجزائرية اتجاه الاجانب .

الدراسات السابقة :

1-دراسة بعنوان: **ترحيل الاجانب في التشريع الجزائري**

تم فيه الى التطرق الوضعيات القانونية المرتبطة بالأجانب و من بينها الترحيل، تتطلب تفعيل المنظومة التشريعية لمتابعة هاته التغيرات الحاصلة والعابرة لحدود اقيم الدولة ووضع اليات قانونية لتنظيم تواجد الاجانب فوق اقليم الدولة بما يخدم مصالحها ويقيها من التبعات السلبية لتدفق الاجانب.

2-دراسة يعنوان : **الهجرة غير المنتظمة من افريقيا الساحل والصحراء نحو الجزائر.**

دراسة مقدمة من طرف قط سمير في ملتقى دولي بجامعة 08 ماي 1945 بقالمة ، فعاليات الملتقى حول الهجرة من افريقيا نحو الجزائر حيث قدم الاسباب المساعدة على الهجرة بأرقام واحصائيات يشرح فيها اهم البلدان التي حدثت فيها الظاهرة مع تأثير الظاهرة من الجوانب الامنية والاجتماعية منها وماذا يجب على الجزائر فعله لتفادي الهجرة الأفريقية

3-دراسة بعنوان **المقاربة الجزائرية تجاه التحديات الامنية في منطقة الصحراء الكبرى**

دراسة مقدمة من طرف بيوبية نبيل وهي عبارة عن مذكرة ماجستير تم التركيز فيها على النظرة الامنية للجزائر اتجاه التحديات الامنية المهم في الدراسة هو جانب الهجرة الغير شرعية وتأثيرها على الجزائر وكيفية ايجاد حلول للقضاء على الظاهرة في منطقة الصحراء الكبرى .

4-دراسة بعنوان **واقع الهجرة في الجزائر من منظور الامن الانساني**

دراسة عبارة عن مذكرة ماجستير معدة من طرف ساعد رشيد تم تسليط الضوء عل الهجرة من خلال التطرق الى الاطار النظري من تعريف الظاهرة واطارها التاريخي والقانوني والاسباب المؤدية للهجرة مع تركيز على انعكاسات الظاهرة واليات محاربتها من خلال ربطها بالامن الإنساني.

اشكالية الدراسة

تتمحور المشكلة البحثية حول سياسة الجزائر اتجاه الاجانب مشكلة بحثية يمكن الوقوف عند الاشكالية المرتبطة بها في التساؤل التالي:

ماهي السياسة المعتمدة تجاه ظاهرة الأجانب ؟

وتبع لهذه الاشكالية يمكن الوقوف عند مجموعة من الأسئلة الفرعية :

1- ما هو الاطار لمفاهيمي والقانوني لظاهرة الاجانب ؟

2- ماهي الاسباب وراء تواجد الاجانب وخاصة الافارقة في الجزائر؟

3- ما دور الجاهات الرسمية والغير رسمية في الجزائر اتجاه الاجانب ؟

فرضيات الدراسة :

للتعامل مع المشكلة والاشكالية المنبثقة عنها وما يتفرع منها من اسئلة فرعية ، يمكن الاعتماد على عدد من الفرضيات تتمثل الاساس الذي تنطلق منه في دراسة موضعنا ويمكن تحديها كالآتي:

- الدول الموقعة للتشريعات الدولية والداخلية تفرض عليها توفير الحماية للاجانب من جوانب عدة.
- الجزائر تراعي ظروف الاجانب الافارقة من خلال سياسة الحماية الموفرة لهم.
- يعتبر المجتمع المدني فاعل اساسي في الدور الذي يلعبه في حماية الاجانب في الجزائر .

اسباب اختيار الموضوع :

هناك مجموعة من الاسباب التي تدفعنا للخوض في هذا الموضوع واولها الميل الشخصي للإحاطة بجوانب موضوع الاجانب التي عرفت انتشارا في الجزائر لعدة اسباب اهمها الاوضاع الامنية بدول الجوار كما يعتبر هذا الموضوع من بين المواضيع الخصبة التي لم تنل حقها من الدراسة والبحث الا حديثا وبصفة سطحية وهذا راجع لقدمه كظاهرة لم تدخل في ساحة الدولة الا في الآونة الاخيرة بسبب تدفق المهاجرين الغير شرعيين والشرعيين بكثرة ومحاولة البقاء بداخلها بصفة غير قانونية او جعلها منطقة عبور نحو الضفة الاخرى للحوض المتوسطي .

الاطار المنهجي للدراسة:

تفرض معالجة هذا الموضوع اعتماد مجموعة من المناهج الأقدر على تفسير الموضوع والإلمام بمختلف جوانبه وفي هذا الإطار تم الاعتماد على:

- **المنهج الوصفي التحليلي**

نستطيع ان نقول ان الوصف كان الصفة السائدة في الدراسة وهذا لطبيعة الموضوع حيث لحظنا ان الدراسة فيها الكثير من التفصيل ومن المعلومات الدقيقة وعليه فقد غلب الوصف كمستوى في هذه الدراسة ثم يظهر كمستوى ثاني وبدرجة اقل التحليل ورأينا ذلك من خلال البحث في العلاقة بين المتغيرات حتى لا تبقى المعلومات عامة اعتمدت الدراسة على مستوى التحليل لفهم ظاهرة الاجانب بشكل شامل وادق.

- **المنهج التاريخي**

لا يمكن باي حال من الاحوال دراسة الظاهرة سياسة دون دراسة التطور التاريخي لها فالظاهرة لها امتدادات في الماضي ولا يمكن فهمها دون تتبع اثرها عبر التاريخ يظهر استعمال المنهج في الدراسة من خلال دراسة تاريخية لظاهرة الاجانب قديم في العصور ابتداء ثم في الجزائر على مر التاريخ كما لا يفوتنا التنويه بدراسة الظروف التاريخية التي ساهمة بشكل ما في تشكل هذه الظاهرة وتطورها .

خطة الدراسة :

اعتمدنا على خطة مكونة من فصلين كل فصل الى مباحث ومطالب ، حيث خصصنا الفصل الاول لتناول الإطـــار المعرفي المفاهيي لظاهرة الأجانب وقسم الى مبحثين وتطقنا فيهم الى ماهية الاجنبي في المبحث الاول اما في المبحث الثاني فقد تطرقنا الى السيرورة التاريخية والمنظومة القانونية في الداخل والخارج الخاصة بالأجانب في حين الفصل الثاني كان بعنوان السياسة الجزائرية الرسمية والغير الرسمية اتجاه ظاهرة الأجانب وقد قسم الى ثلاثة مباحث اولها كان عن اسباب هجرة الافارقة الى الجزائر اما المبحث الثاني كان عن انعكاسات ظاهرة الاجانب على الاوضاع العامة في الجزائر ، في حين تطرقنا في المبحث الثالث الى آليات الحكومة الرسمية و الغير رسمية للتعامل مع ظاهرة الاجانب في الجزائر.

عوائق الدراسة :

هناك شح كبير في المعلومات حول ظاهرة الأجانب سيما في الجزائر ، والمقصود بالأجانب هنا هو كل التصنيفات التي تدخل ضمن الأجانب والتي أهمها المهاجرين غير الشرعيين والشرعيين ، النازحين، اللاجئين، ولعلنا في هذا السياق للبحث عن معطيات حول الظاهرة قد اقتربنا من كثير من المصالح المدنية والأمنية لكن دون جدوى بحيث لم نحصل على اي معلومات ، مما دفعنا إلى التراجع عن دراسة الظاهرة في ولاية الوادي ، وتُرك الموضوع في شكله واطاره العام

الفصل الاول

الإطـــار المعرفي المفاهيمـــي

لظاهرة الأجانب

يعتبر الأجنبي في الدولة هو من لا يتمتع بالصفة الوطنية أي من لا يحمل جنسية الدولة و تعددت الآراء الفقهية على مفهوم الأجنبي، و هناك المعنى اللغوي والاصطلاحي و المفهوم القانوني للأجنبي.

سنعالج هاته الجزئية من خلال تقسيمنا أجزاء هذا الفصل من الدراسة إلى مبحثين رئيسيين سنتناول من خلالهما في البداية الاجانب كظاهرة والنظر إليه كمفهوم وسنركز على اللاجئين باعتبارهم اجانب ولهم وضعية خاصة (المبحث الأول)، ثم سنبحث في مجموعة الأطر القانونية التي ضبطت هذا المفهوم من خلال جملة الاتفاقيات و المعاهدات الناظمة و المكملة (المبحث الثاني).

المبحث الأول : ماهية الاجنبي

نظـم المشـرع الجزائـري وضـعية الأجانـب فـي الجزائـر مـن خـلال القـانون 08-11 المتعلـق بشـروط دخـول الأجانـب إلـى الجزائـر وإقـامتهم بهـا وتـنقلهم فيهـا[1] ، وتشـمل هـذه الوضـعية الحـالات القانونيـة المنظمـة للأجنبـي فـي القـانون الجزائـري والمتمثلـة فـي الـدخول والخـروج وكـذا الإقامـة علـى الإقلـيم الجزائـري والشـروط الواجـب توافرهـا فيـه، ولكـن لا يمكـن التطـرق لهـذا قبـل أن نقـوم بتحديـد مـن هـو الأجنبي ودراسة أهم التعريفات التي تناولها الفقهاء بشأنه.

المطلب الأول : مفهوم الأجنبي

سـنتناول مـن خـلال هـذا المطلـب تعريـف الأجنبـي وهـذا مـن خـلال الفـرع الأول، أما الفرع الثاني فسنتناول فيه الأساس المعتمد للتمييز بينه وبين الوطني

أولا: تعريف الأجنبي

التعريـف الأجنبـي يجـب أولا تحديـد مـن هـو الأجنبـي فـي الشـريعة الإسـلامية من ناحية وفي الفقه والقانون من ناحية أخرى.

1. تعريف الأجنبي في الشريعة الإسلامية:

البشـر فـي نظـر الشـريعة الإسـلامية يقسـمون إلـى فئتـين: المسـلمين وغيـر المسـلمين بغـض النظـر عـن الجـنس أو اللـون أو اللغـة أو الإقلـيم وهـذا مـا يؤكـده قولـه تعالى (هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعملون بصير) [2] .

[1] قانون 08-11 المؤرخ في 25 جوان 2008 ، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، ج ر .ع 36 مؤرخة في 28 جمادى الثانية 1429 الموافق 2 جويلية 2008.

[2] سورة التغابن ، آية رقم 02.

والإسـلام ديـن وجنسـية معـا فمـن يعتنـق الإسـلام يحمـل الجنسـية الإسـلامية ومن يبتغي غير الإسلام دينا يعد أجنبيا عن الإسلام والجنسية الإسلامية [1].

لـذلك فـإن البشـر فـي نظـر الشـريعة الإسـلامية مسـلمين وغيـر مسـلمين، والعـالم ينقسم إلى دارين دار الإسلام ودار الحرب.

بالنسـبة لـدار الإسـلام فهـي التـي تطبـق فيهـا الشـريعة الإسـلامية وتكـون فيهـا السـيادة للمسـلمين أي أنهـا تضـم جميـع الأقـاليم الإسـلامية وقـد تـم تقسـيم الأفـراد فيهـا إلـى فئتـين فئـة المـواطنين وفئـة الأجانـب، بالنسـبة للفئـة الأولـى تضـم المسـلمين وهـم الـذين يـدينون بالإسـلام إضـافة إلـى الـذميين وهـم أتبـاع الكتـب السـماوية الأخـرى الـذين يقيمـون إقامـة دائمـة فـي دار الإسـلام ويكـون إرتبـاطهم مـع المسـلمين بموجـب عقـد الذمـة وبموجـب هـذا العقـد أصـبحوا مـواطنين ولهـم التمتـع بكافـة الحقـوق، أمـا الفئـة الثانيـة تضـم المسـتأمنين وهـم مـن دول أخـرى يقيمـون إقامـة مؤقتـة فـي دار الإسـلام بموجـب عقـد يسـمى عقـد الأمـان ولكـن بعـد عـام علـيهم العـودة إلـى بلـدانهم أو أن يعلنـوا إسـلامهم إلا زال عـنهم الأمـان، إضـافة إلـى المعاهـدين وهـم الـذين ينتمـون إلـى أقـاليم لهـا عهـود مـع المسـلمين ففـي حالـة دخـولهم الـى دار الإسـلام قصـد التجـارة أو الزيـارة يمكـن لهـم نقـل أربـاحهم إلـى بلادهـم ويجـوز لهـم كـذلك تلقـي الإرث مـن أقـاربهم فـي دار الإسلام شرط أن يكونوا متفقين في الدين[2].

ودار الحـرب تمثـل الأقـاليم التـي لا تـدين بالإسـلام ولا سـلطان للمسـلمين عليهـا ولا تطبـق فيهـا أحكـام الإسـلام لأن حكامهـا غيـر مسـلمين، ويعتبـر سـكان هـذه الأقـاليم أجانـب عـن دار الإسـلام وأعـداء للمسـلمين وكـل شـخص يـأتي منهـا الـى دار الإسـلام يسمى أجنبيا[3].

[1] وهيب حسن أحمد خدابخش، إقامة و إبعاد الأجانب (دراسة مقارنـة بين التشريعات العربيـة و الفقه الإسلامي)، رسـالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، جامعة عين الشمس، مصر، 2014 ص 59.

[2] وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، (دراسة مقارنة)، ط 3، دار الفكر، دمشق، 1998 ص 12

[3] حسان الهندي، الإسلام و القانون الدولي، ط2، دار طلاس للدراسات و الترجمة والنشر، سوريا 1994 ص 228-229.

ونستنتج مما سبق أن الأجنبي في الشريعة الإسلامية هو الشخص الذي لا يدين بالدين الإسلامي، ومن ثم فإن كل المقيمين في الدولة الإسلامية بموجب عقد نمة أو أمان أو بسبب العهود يعتبرون أجانب عن الدولة الإسلامية.

2. تعريف الأجنبي في الفقه والقانون

على خلاف ما جاء في تصور الإسلام فإن الفقه جاء بفلسفة مغايرة تماما حيث نسوق في هذا الاتجاه تعريف الدكتور فؤاد شباط الأجنبي بأنه هو الشخص الموجود في أراضي دولة لا يحمل جنسيتها[1].

ويعرفه الدكتور عز الدين عبد الله بأنه من ليست له جنسية الدولة سواء أكانت له جنسية دولة أخرى أم كان عديم الجنسية سواء كان عابرا أو مقيما أو متوطنا في إقليم الدولة وسواء أكان لاجئا إلى إقليم الدولة أم داخلا إليه بمحض إرادته [2]

ويلاحظ من تعريف الدكتور فؤاد شباط أنه حدد الأجنبي في الدولة بالجنسية فكل من لا يحمل جنسية الدولة الموجود بها فهو أجنبي، أما من خلال تعريف الدكتور عز الدين عبد الله يتبين أن الأجنبي داخل الدولة تختلف صفاته فقد يكون لا يحمل جنسية الدولة التي يقيم فيها، أو كل شخص تجاوز الحدود يعتبر أجنبي أمام جميع دول العالم، سواء كان تجاوز الحدود للمرور أو الإقامة، وسواء كان بشكل مشروع أو غير مشروع، كما يمكن أن يكون فارا من دولته وطالبا للجوء أو لا يحمل أية جنسية (عديم الجنسية).

أما القانون الجزائري فيعرف الأجنبي بأنه كل فرد يحمل جنسية غير الجنسية الجزائرية أو الذي لا يحمل أية جنسية[3].

[1] فؤاد شباط ، المركز القانوني للأجانب في سوريا ، مطبعة جامعة دمشق ، دمشق ، 1965، ص07.
[2] عز الدين عبد الله، القانون الدولي الخاص ج1 ، في الجنسية و الموطن وتمتع الأجانب بالحقوق (مركز الأجانب) ط 1 ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1977، ص 603.
[3] المادة 03 من قانون 08-11.

يشـمل هـذا التعريـف كـل الأشـخاص الـذين لا يتمتعـون بالجنسـية الجزائريـة أو عـديمي الجنسـية الموجـودين بـالجزائر، وبـذلك فـالأجنبي هـو الشـخص الـذي لا تربطـه بالدولــة الجزائريــة أي رابطــة قانونيــة أو سياســية ولا يتمتــع بــأي حــق مــن حقــوق المواطنــة كــالحق فــي الانتخــاب والترشــح، وأيضــا هــو الشــخص الــذي لا تربطــه أي علاقــة مــع أيــة دولــة أخــرى، ولا يتمتــع بأيــة جنســية، والحــال ينطبــق علــى عــديم الجنسية الذي لا يتمتع بحماية أية دولة.

ويمكــن القــول أن الأجنبــي يظهــر بمظهــرين، الأول وهــو كــل شــخص يحمــل جنسية دولـة مـا فيكـون وطنـي بالنسـبة لهـا وأجنبـي عنـد تحركـه عبـر الحـدود أمـا الثـاني فيتمثـل فـي عـديم الجنسـية فهـو أجنبـي أمـام جميـع الـدول لأنـه لا يحمـل جنسـية أي دولـة ليكون من مواطنيها.

ثانيا: أساس تمييز الأجنبي عن الوطني

يلعـب تمييـز الأجنبـي عـن الـوطني دورا وأهميـة كبـرى مـن حيـث تحديـد نطـاق الحقـوق التـي يتمتـع بهـا الفـرد داخـل الدولـة والإلتزامـات والواجبـات المنـوط بـالأجنبي إحترامهـا والإلتـزام بهـا، وهـذا التمييـز يـتم علـى أسـاس مهـم ومتعـارف عليـه، هـو الجنسـية فهـي المعيـار الـذي يعتمـد عليـه التمييـز بـين الـوطني والأجنبـي، فبواسـطتها يتم تحديد وتوزيع الأفراد بين دول العالم[1].

ومعنـى هـذا أن المعيـار فـي تحديـد الأجنبـي مـن الـوطني هـو الرابطـة السياسـية التــي تــربط الفــرد بالنظــام السياســي لدولــة معينــة وبالتــالي يــتم إســتبعاد الرابطــة الإجتماعية [2]

[1] عبد الكريم بلعيور، محاضرات في قانون الجنسية (على ضوء التعديلات الجديدة الواردة أمر 05-01)، ألقيت على طلبة السنة الرابعة ليسانس جامعة الجزائر، كلية الحقوق بن عكنون ،2006 ، ص 1.

[2] وهيب حسن أحمد خدابخش ، مرجع سابق ، ص 58.

المطلب الثاني : المفاهيم المشابهة والمرتبطة بالأجنبي

ويختلف الاجنبي في مفهومه على حسب وضعية الشخص في البلاد والتي قد تتشابه في بعض أجزائها كالهجرة والنزوح وغيرها ، لهذا يجيب تفسير كل مصطلح من اجل فهم هذا الاختلاف.

اولا: اللاجئين

يعتبر تحديد مفهوم اللاجئ مسألة مهمة بحد ذاتها ، وهي كذلك حاسمة في معالجة قضية اللاجئين ، حيث يترتب على تعريف اللاجئ تحديد الحماية القانونية التي تتوفر لأولئك الذين ينطبق عليهم التعريف ، وكذلك مد يد العون والمساعدة لهم ، إلا أن قيام دولة ما بمنح اللجوء لهؤلاء الأشخاص يكون مشروطا بشروط معينة.

1- لغة :

مأخوذ من مصدر الفعل (لجأ) يقال إلى الشيء و المكان : يلجأ لجوءا و ملجأ بمعنى لاذ به و اعتصم و يقال ألجأت أمري إلى الله أي أسندت أمري لله و سلمت أمري له ليتولاه

"الالتجاء . لجوء : مصدر لجأ اسم / لجأ الشخص إلى مكان غيره : قصده و احتمى به " [1]

2- اصطلاحا:

أما اللجوء في الاصطلاح فيختلف تعريف اللاجئ باختلاف الظروف و الوقائع التي يعيشها الشخص أو وفقا للملابسات السياسية التي أدت إلى اللجوء، حيث تتعدد تعريفات اللاجئ في القانون الدولي و المواثيق و الأعراف الدولية ونذكر منها:

[1] وليد خالد الربيع، اللجوء السياسي في الفقه الاسلامي و القانون الدولي (دراسة مقارنة). جامعة الكويت : كلية الشريعة و الدراسات الاسلامية 2008 م ، ص8

- اللاجـئ هـو " كـل إنسـان تتعـرض حياتـه أو سـلامته البدنيـة، أو حريتـه للخطـر، خرقـاً لمبـادئ الإعـلان العـالمي لحقـوق الإنسـان، و عندئـذ يكـون لـه الحـق فـي طلب الملجأ"[1]

- اللاجـئ هـو " كـل شـخص هجـر موطنـه الأصـلي، أو أبعـد عنـه بوسـائل التخويـف، فلجـأ إلـى إقلـيم دولـة أخـرى طلـب ا للحمايـة أو لحرمانـه مـن العـودة إلى وطنه الأصلي.[2]

3 - التعريف الإجرائي- :

يعرف اللجوء على أنه انتقال أفراد أو مجموعات بشرية من محل استقرار معتاد إلى إقليم جغرافي آخر هربا من حالات تعسف أو اضطهاد تمس إحدى الجوانب التالية :

العـرق او الجـنس او الـراي او الانتمـاء بمختلـف اشـكاله ويختلـف اللجـوء فـي مفهومـه عـن بعـض المصـطلحات التـي قـد تتشـابه معـه فـي بعـض أجزائهـا كـالهجرة والنـزوح وغيرهـا ، وكـذلك جـل التعريفـات وبنسـب متفاوتـه أشـارت الـى عـدد مـن الخصائص المرتبطة باللاجئ في تعريفاتها منها مايلي :

- فـرار وهـروب الأشـخاص وبحـثهم عـن ملجـأ أو مـأوى بسـبب الحـرب أو نتاجـا لعـدوان خـارجي بالإضـافة إلـى اضـطرار تـرك دولتـه جنسـيته بالإقامـة المعتـادة، بسـبب خـوف/ خطـر مؤكـد كـذلك هـو شـخص تنقصـه الحمايـة الدوليـة، ولـيس مجرد الحماية الدبلوماسية.

الخـوف مـن الاضـطهاد بسـبب العـرق أو الجـنس أو الـدين أو الـرأي، الفقـر والمجاعات والأمراض والكوارث الطبيعية و ما ارتبط بفقدان الجنسية .

[1] صلاح الدين طلب فرج ،(حقوق اللاجئين) في الشريعة الاسلامية والقانون الدولي ، مجلة الجامعة الاسلامية ، المجلد 17 ، العدد 01 ، جانفي 2009 ، ص 162

[2] المرجع نفسه ، ص162

ثانيا : النزوح :

يشـار عـادة لمفهـوم النـزوح علـى أنـه حركـة الفـرد أو المجموعـة مـن مكـان إلـى آخـر داخـل حـدود الدولـة الواحـدة ويكـون النـزوح غالبـا دون تـدخل مـن إرادة النـازح، إمـا بسـبب مـؤثر خـارجي مهـدد للحيـاة كـالحروب أو الجفـاف و التصـحر أو حتـى المجاعـات أو أي كـوارث أخـرى تـدفع النـازح إلـى مغـادرة موقعـه و التوجـه إلـى موقـع آخر طمعا في الخلاص من تلك الظروف القاهرة ، كذلك يعرف النازحون :

" بـأنهم الأشـخاص أو مجموعـات مـن الأشـخاص الـذين أجبـروا علـى هجـران ديـارهم أو أمـاكن إقـامتهم المعتـادة بشـكل مفـاجئ أو علـى غيـر انتظـار لأسـباب مختلفـة إمـا سـبب أو نـزاع داخلـي أو صـراع مسـلح أو تحـت وطـأة انتهاكـات منتظمـة لحقـوق الإنسـان أو كـوارث طبيعيـة أو مـن صـنيع الإنسـان، بشـرط أنهـم لـم يعبـروا حـدود أيـة دولة معترف بها دوليا "[1]

الملاحـظ أن النـزوح لا ينـدرج تحـت مفهـوم الهجـرة الاختياريـة للمـواطن داخـل وطنـه أو حلولـه مـن منطقـة محـددة لأخـرى علـى الـرغم مـن تشـابهما فـي عـدم العبـور الحـدود دولـة أخـرى فـالنزوح يختلـف عـن الهجـرة لأنـه يـتم قسـرا بـلا رغبـة واختيـار مـن الفـرد أو الجماعـة كمـا أنـه قـد يحـدث فجـأة ومـن دون سـابق تخطـيط والنـزوح قـد يكـون شـاملا وذلـك بـأن تنـزح قبائـل بأكملهـا دون أن يحمـل هـؤلاء النـازحون مـا يكفيهم من احتياجاتهم المادية أو العينية حتى .

ثالثا- المهاجر :

وفقـا لأدبيـات علـم السـكان و الـديموغرافيا (demographie) فـإن المهـاجر يعـرف علـى أنـه ذاك الشـخص الـذي ينتقـل سـواء بصـورة فرديـة أو جماعيـة مـن موقـع إلـى آخـر بحثـا عـن وضـع أفضـل علـى أصـعدة عـدة سـواء اجتماعيـا أو اقتصـاديا أو

[1] إبراهيم دراجي : " الموسوعة العربية (اللجوء والنزوح والهجرة)" ، مأخوذ من الموقع الالكتروني : http://arab-ency.com.sy/law/details/25685 تم الاطلاع عليه بتاريخ : 2022/04/20 على الساعة 09:15 صباحا

سياسـيا أو ثقافيـا، بشـرط أن يكـون هـذا الانتقـال طـوعي ومحفـوظ الارادة لصـاحبه سعيا لحياة أفضل من سابقتها، بحيث أن :

" المهـاجر مـا إن يختـار العـودة إلـى وطنـه الأم سـيلقى نفـس المقـدار مـن التمتـع بحمايـة حكومتـه، خلافـا للاجئـين الـذين يفـرون بسـبب الخـوف مـن تعرضـهم للاضـطهاد ولـذا فهـم لا يسـتطيعون العـودة بأمـان إلـى أوطـانهم فـي ظـل الظـروف مـا دامت على ما هي عليه قبل مغادرتهم".[1]

وتنقسم الهجرة الى قسمين وهما :

- **الهجرة الشرعية :**

إن الهجـرة الشـرعية أو يمكـن إطـلاق مصـطلح "الهجـرة القانونيـة" عليهـا هـي الهجـرة التـي تحصـل بإشـراف مـن جهـات معتمـدة ومعتـرف بهـا دوليـاً وتحصـل الهجـرة الشـرعية عـن طريـق المنظمـات الدوليـة أو الـدول عبـر تقـديم طلبـات الهجرة للدول التي يراد الهجرة إليها.

وعنـدما تـتم الموافقـة علـى طلـب الهجـرة فهنـاك نـوعين مـن الهجـرة الشـرعية فقـد تكـون هجـرة تمـنح صـاحبها إقامـة دائمـة أو إقامـة مؤقتـة حسـب الظـروف وحسب البلد المستضيف والعديد من العوامل.

- **الهجرة الغير شرعية**

وهـي التـي تعنـي ان المهـاجرين يـدخلون الـبلاد دون تأشـيرات ، او أذونـات ، مسـبقة للـدخول. ويؤكـد الكثيـر مـن العلمـاء بـأن الهجـرة غيـر شـرعية هـي ظـاهرة اجتماعية مرتبطة بكثير من المشاكل الاقتصادية والثقافية والسياسية.

رابعا : ابن السبيل :

ذاك الذي انقطع به الطريق أو بمعنى المسافر وهو راغب في الرجوع إلى وطنه و لا يجد ما يبلغ به مقصده، فله من الصدقات نصيب و عند جمهور الفقهاء :

[1] ابرهيم دراجي، المرجع السابق

" هـو المسـافر الـذي يجـاوز بلـدا إلـى آخـر و لكـي لا يفهـم أن ابـن السـبيل هـو فـي وطنـه ومنزلـه قـال العلمـاء والمفسـرون أن ابـن السـبيل بمعنـى الغريـب دون سـواه والواجـب أن يعطـى مـن مـال الزكـاة حتـى لـو كـان ميسـور الحـال فـي بلـده لأنـه فـي مقـام العاجز عن الوصول إليه و الانتفاع به فهو كالمعدوم في حقه "[1].

المطلب الثالث : الأصناف المكونة للأجنبي وطبيعة العلاقة بينهما

اولا : علاقة الهجرة الغير الشرعية باللجوء

تعـرف اتفاقيـة جنيـف الخاصـة بوضـع اللاجئـين لعـام 1951 اللاجـئ بأنـه " كـل شـخص يـوج وبسـبب خـوف لـه مـا يبـرره مـن التعـرض للاضـطهاد بسـبب عرقـه، أو جنسـه أو دينـه أو جنسـيته أو انتمائـه إلـى فئـة اجتماعيـة معينـة أو أرائـه السياسـية خـارج بلـد جنسـيته، ولا يسـتطيع أو لا يريـد بسـبب ذلـك الخـوف أن يسـتظل بحمايـة ذلـك البلـد، أو كـل شـخص لا يملـك جنسـية ويوجـد خـارج بلـد إقامتـه المعتـادة السـابقة نتيجـة مثـل تلـك الأحـداث أو لا يريـد بسـبب ذلـك الخـوف أن يعـود إلـى ذلـك البلد"[2].

وبـذلك فـالفرق بـين اللجـوء والهجـرة غيـر الشـرعية يكمـن فـي الوضـع القـانوني للاجـئ علـى العكـس مـن المهـاجر غيـر الشـرعي، وفـي هـذا السـياق يحـاول المهـاجر غيـر الشـرعي عـادة أن يقـدم طلـب اللجـوء باعتبـاره وسـيلة مـن الوسـائل مـن أجـل تسـوية وضـعيته فـي دولـة المقصـد هـذا مـن جهـة، ومـن جهـة أخـرى فـان دوافـع الهجـرة غيـر الشـرعية تعـود إلـى عوامـل سياسـية واقتصـادية وسياسـية علـى عكـس اللجوء الذي يسببه الخوف من الحالات السالفة الذكر.

[1] ابرهيم دراجي ، المرجع سابق

[2] شريف السيد، "اللجوء حماية من انتهاكات حقوق الإنسان"، مجلة الموارد. صيف 2005 ، ص 11

ثانيا : علاقة الهجرة الشرعية بالنزوح

يعتبر النزوح هو ان يترك الشخص منطقته ليستقر في مكان آخر، وهو ذات الهجرة ولكن من منظور بلد المنشأ، وتسمى حركة الإنسان قبل اقامة الحدود السياسية أو داخل دولة واحدة، "النزوح"، وهناك العديد من الأسباب التي قد تؤدى للنزوح، بعضها أسباب سياسية أو اقتصادية، أو لأسباب شخصية مثل العثور على زوج أثناء زياره لبلد آخر، والنزوح للبقاء معهم.

كما يفضل الكثير من كبار السن الذين يعيشون في الدول الغنية بالمناخ البارد، الانتقال إلى مناخ أكثر دفئا عند التقاعد ينتقل العديد من المغتربين السياسيين أو الاقتصاديين مع أسرهم، نحو مناطق جديدة أو دول جديدة حيث يأملون في العثور على السلام أو فرص عمل لا تتوفر لهم في موقعهم الأصلي.

وعلى مر التاريخ، عاد عدد كبير من النازحين إلى ديارهم بعد أن كسبوا ما يكفيهم من المال في البلاد الآخرى، وأحيانا ينتقل هؤلاء النازحين إلى بلدان ذات اختلافات ثقافية كبيرة، حيث يشعروا دائما انهم ضيوف في أماكنهم الجديدة، ويحافظوا على ثقافتهم الأصلية، التقاليد واللغة، مما يجعل أطفالهم يرثونها منهم في بعض الأحيان.

وقد يخلق الصراع بين الثقافة الأم والثقافة الجديدة، بعض التناقضات الاجتماعية، وهو وضع غير ملائم بالنسبة ل«الأجانب»، الذين يروا أحيانا ان هذه النظم القانونية والاجتماعية، جديدة وغريبة بالنسبة لهم، وفي كثير من الأحيان، تنمو مجتمعات المهاجرين في المناطق الجديدة.

لقد كان للنزوح تأثير عميق على العالم في القرون ال18، ال19، وال20، عندما ترك الملايين من الاسر الفقيرة أوروبا وتوجهوا للولايات المتحدة، كندا، البرازيل، الأرجنتين، باقي دول أمريكا اللاتينية، أستراليا، ونيوزيلندا. [1]

[1] موقع الكتروني https://ar.wikipedia.org/wiki تم الاطلاع عليه يوم 10 جوان 2022 على اساعة 17.30 مساء

علـى الـرغم مـن غمـوض التعريفـات واختلافهـا إلـى حـد مـا، إلا أنـه لا ينبغـي الخلـط بـين النـزوح وبـين الهجـرة الشـرعية والغيـر شـرعية ، مثـل حـالات نقـل السـكان أو التطهير العرقي.

قـد تكـون دوافـع النـزوح؛ الحـوافز التـي تجتـذب النـاس بعيـدا، والمعروفـة باسـم عوامـل «الجـذب»، أو الظـروف التـي تشـجع الشـخص علـى المغـادرة، والمعروفـة باسـم عوامـل «الـدفع» لكـن تكـون المغـادرة والاقامـة بالـدول الاخـر بطـرق قانونيـة من اجل ان تصبح الوضعية شرعية

المبحـث الثـاني : السـيرورة التاريخيـة للأجنبـي ومنظومتـه القانونيـة فـي الداخل والخارج

سـنعرض فـي هـذا المبحـث أهـم التشـريعات الأوربيـة والمواثيـق والأعـراف المنظمـة للظـاهرة والتشـريعات الجزائريـة وكيفيـة تعاملهـا مـن الجانـب القـانوني مـع الظـاهرة وسـنحاول عـرض مرحلـة التاريخيـة التـي مـرت بهـا ظـاهرة اللجـوء والهجـرة من مرحلة القديمة إلى الحديثة.

المطلب الاول: هجرات الأجانب عبر التاريخ

اولا : المهاجرون :

عـرف الانسـان الهجـرة منـذ القـديم، حيـث كانـت المخـرج الوحيـد لظـروف تصـعب عيـه سـواء كانـت طبيعيـة او بفعـل الانسـان مثـل الحـروب ، حيـث لـم تكـن الهجـرة آنـذاك تخضـع لقيـود، لكـن مـع مـرور الوقـت اصـبح لهـا قيـود وضـوابط جعلـت مـن يرغب في الهجرة يلجأ الى الطرق الغير الشرعية.

وعبـر التـاريخ تـدل دراسـة المتحجـرات التـي تـم جمعهـا مـن بقـاع مختلفـة مـن العـالم علـى الهجـرة المسـتمرة لـبعض الشـعوب مـن المجتمعـات السـكانية الـى منـاطق اخـر تتوفر فيها شروط العيش من الطعام والامن.

1- الهجرة في القديم :

فـالهجرات القديمـة كانـت تنشـأ بفعـل عوامـل الـدفع والطـرد التـي تتمثـل فـي قسـوة الطبيعـة وعجـز الإنسـان عـن الصـمود فـي وجـه القـوى الطبيعيـة والماديـة و عـدم قدرتـه علـى التعـايش معهـا، بـذلك لـم يكـن أمامـه سـوى الهجـرة مـن موطنـه الأصـلي، فهـذه الهجـرة لـم تكـن هجـرة أفـراد، وإنمـا هـي هجـرة جماعيـة تقـوم بهـا جماعـات كبيـرة، أو شـعوب وقبائـل بأكملهـا، فمـن ضـمن هـذه الهجـرات البدائيـة، تحركـات جماعـة الصـيد والقـنص، ونـزوح الجماعـات التـي تعـيش علـى الزراعـة المتنقلـة، والتـي تغيـر مكـان إقامتهـا بعـد أن يـتم اسـتنزاف خصـوبة الأرض، فتنتقـل إلـى منـاطق جديـدة، وهكـذا تقـدر الأمطـار وتجـف مصـادر الميـاه وأيضـا هجـرة القبائـل الجرمانيـة بـين القـرنين الرابـع و السـادس مـن منطقـة بحـر البلطيـق بنـا عـن الأرض الزراعيـة، وهجـرة بعـض القبائـل العربيـة الشـهيرة، خاصـة تلـك التـي اتجهـت نحـو شـمال إفريقيـا، والتي سجلتها بعض كتب التاريخ و السير الشعبية[1].

حيـث كـان الإنسـان يعـيش مرحلـة الجمـع والالتقـاط، وذلـك فـي العصـر الحجـري القـديم هجرتـه ناتجـة عـن فقـر البيئـة التـي كـان يحيـا فيهـا، بحيـث صـعب عليـه جنـي قوتـه بمختلـف الظـروف المعروفـة حينـه، وعلـى هـذا المنـوال اسـتمرت هجرتـه فـي مختلـف العصـور وحتـى يومنـا هـذا، إذ نجـد أن الإنسـان قـد هـاجر مـن شـرق أسـيا إلـى أمريكـا الشـمالية فـي دفعـات متتاليـة، وهـي التـي كونـت الهنـود الحمـر، ثـم قبائـل الإسـكيمو ، وبالمقابـل هـاجر الهنـود الأمريكيـون إلـى أسـيا، وهنـاك جماعـات بشـرية أخـرى هـاجرت إلـى بلـدان أو قـارات مختلفـة بطريقـة أو بـأخرى و عنـدما تسـتقر هـذه الجماعـات فـي مكـان جديـد يتحـتم عليهـا أن تتكيـف معـه بغيـة تحقيـق هـدفها. وضـمن هـذا السـياق، فـي الهجـرة تبـدو قديمـة قـدم البشـر ذاتهـم، لكـن هنـاك القليـل مـن المعلومات الدقيقة من حجم وطبيعة التحركات قبل القرن التاسع عشر.

[1] محمد اعبيد الزنتاسني ابراهيم، الهجرة غير الشرعية والمشكلات الاجتماعية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية 2008، ص 161.

من بين الأشكال الأولى للهجرة كان الغزو، والذي هو عادة ما يسبق الهجرة فم يتخذ فيها بعثا حضاريا، حيث صار القام يتمتعون بدرجة معينة من التقدم يخضعون لسلطتهم الناس المتخلفون، ولكن في بعض الأحيان قد يحدث العكس مثلما وقع مع المغول المتوحشين الذين تغلبوا على شعوب أكثر تحضرا... وبعد الغزو قد يبقى الغالبون في الأرض المحتلة، أو جزء منهم، بحيث يرجع البعض ويبقى البعض الآخر، ومع مرور الزمن يحدث هناك اختلاط وتزاوج، هذا من جهة، ومن جهة ثانية في من نتائج الغزو المحترفة تهجير الشعوب المغلوبة مثل ما فعل الرومان حيث حدث وأن جلبوا في غزوة واحدة حوالي 50 ألف نسمة من السجناء.

ولقد كان للتجار دور كبير في انتقال الأشخاص من بلد لآخر تبعا للأسواق التي تقام، فلقد كان للفينيقين الفضل في إنشاء مركز تجاري في قادش بإسبانيا، وأوجدوا مدينة قرطاجنة. أما اليونانيون فقد بادلوا محاصيل: (الزيتون، الحبوب، النبيذ، الحديد) من أسيا الصغرى بالأقمشة والكماليات من مصر وسوريا.

كما كان الوازع الديني دورا كبيرا في انتقال الأشخاص للنجاة بمعتقداتهم من الاضطهاد الوثني، أو للدعوة والتبشير بمبادئهم الدينية، وخير مثال على النوعين، ما ورد في تراثنا الإسلامي من الهجرة إلى الحبشة والمدينة المنورة أساسا، ثم الانتقال إلى مختلف بقاع دار الإسلام بعد الفتوحات الإسلامية الكبيرة في القرون الموالية.[1]

2- الهجرة في العصر الحديث

ومن المنصف ألا تغفل دور الكشوفات الجغرافية، وأثرها على تحرك الإنسان ففي القرنين الخامس عشر (15) والسادس عشر (16) كانت انطلاقة كل من ماركو بولو وكريستوف كولومبس، وماجلان للقيام بعدة اكتشافات للبلدان والقارات من

[1] فضيل دليو ، علي غربي ، الهاشمي مقراني ، الهجرة والعنصرية في الصحافة الاوروبية ، مؤسسة الزهراء للفنون المطبعية ، الخروب، قسنطنية ، 2003 ، ص 38.

أجـل الحصـول علـى الثـروات والمعلومـات مـن هـذه المنـاطق، حيـث نـتج عـن ذلـك إقامـة مسـتعمرات فـي القـرون الموالية، وهكـذا أقـام البرتغـاليون مسـتوطناتهم فـي إفريقيـا، أمـا الإسـبان والبريطـانيون والفرنسـيون، والهولنـديون فقـد أقـاموا مسـتوطناتهم فـي أمريكـا الجنوبيـة والشـمالية، وعـلاوة علـى ذلـك فقـد أقـام البريطـانيون مسـتوطناتهم فـي زيلنـدا الجديـدة و أسـتراليا، وفـي بعـض الحـالات إن لـم يكـن فـي أغلبهـا، قـام هـؤلاء المسـتعمرون بإجبـار السـكان الأصـليين علـى النـزوح، وهـو شـكل أخـر مـن أشـكال الهجرة.

تعتبـر أوروبـا القـارة التـي شـهدت أهـم وأعظـم الهجـرات فـي تـاريخ البشـرية جمعـاء وذلـك فـي الفتـرة مـا بـين القـرن (16) وحتـى أوائـل القـرن العشـرين (20)، حيـث قـدر عـدد المهـاجرين منهـا مـا يقـرب سـتين (60) مليـون نسـمة، وكانـت أكبـر هجـرة آنـذاك تنطلـق مـن الـدول: إيطاليـا، النمسـا، الجـزر البريطانيـة (خاصـة أيرلنـدا)، المجـر، هولنـدا، إسـبانيا البرتغـال، ألمانيـا، السـويد وروسـيا، أمـا الـدول المسـتقبلة لهـذا الحشـد الجـرار هـي: الولايـات المتحـدة، الأرجنتـين، البرازيـل، كنـدا، زيلنـدا الجديـدة، جنـوب إفريقيـا، جـزر الهنـد الغربيـة و اسـتراليا، ولعـل مـا تجـدر الإشـارة إليـه، أن الهجـرة لـم تكـن بشـكل كبيـر قبـل القـرن 19، إلا أنـه نتيجـة النمـو السـريع لسـكان أوروبـا، والثـورة الصـناعية، ومـا ترتـب عنهـا مـن تغييـرات بـان حيـاتهم مهـددة، بينمـا الحيـاة وراء البحـار والمحيطـات كانـت مغريـة يسـودها البـذخ والبحـث عـن الثـروات ، ومـن ثـم زادت الهجـرة بشـكل مـذهل الـى غايـة الان فـي الـدول الافريقيـة والعربيـة مـن هجـرة غير شرعية الى اوروبا وما وراء البحار .

ثانيا: اللاجئين

اللجـوء هـو صـفة قانونيـة قوامهـا حمايـة تُمـنح لشـخص غـادر وطنـه خوفـا مـن الاضـطهاد أو التنكيـل أو القتـل بسـبب مواقفـه أو آرائـه السياسـية أو جنسـه أو دينـه. كمـا قـد يُفـرض اللجـوء علـى النـاس فرضـا نتيجـة حـرب أهليـة ماحقـة، أو غـزو

عسـكري أجنبـي، أو كارثـة طبيعيـة أو بيئيـة. فظـاهرة اللجـوء منـذ العصـور القديمـة والى العصر الحديث توجد بنفس الاسباب .

1- اللجوء في العصور القديمة .

إن ظـاهرة اللاجئـين قديمـة قـدم التـاريخ المكتـوب علـى الأقـل أول لاجئـين فـي التـاريخ هـم "يوسـف وأخوتـه"، أي أولاد أرض كنعـان، الـذين دفعـت بهـم المجاعـة إلـى اللجـوء إلـى أرض مصـر وفـي التـاريخ القـديم ، هجـرة الإغريـق نجـد تطـور ملحـوظ لفكـرة حرمـة المعابـد عنـد الحضـارة إغريقيـة فالقاعـدة تقـول اعتصـم بالمعبـد لا يجـوز المسـاس بـه مـادام داخـل مكـان الملجـأ إذا غـادره تـزول تلـك الحمايـة ومـع إزدهـار الحضـارة شـجع الملـوك تلـك الحقبـة هجـرة إلـى الأراضـي التـي تقـع تحـت سـيطرتهم عـن طريـق إنشـاء مراكـز اسـتيطان ، إلا أن الإغريـق فـي بدايـة عهـدهم عارضـوا هـذه الهجـرات حتـى ظهـر مـا يعـرف بإسـم الملجـأ إقليمـي أي سـلطة تمـنح الملجـأ إقليمهـا إلا أنه يبقى أحد مظاهر الملجأ الديني .

أمـا اللجـوء عنـد الرومـان نجـد بعـض تطبيقـات اللجـوء إلـى المعابـد مثـل بنـاء مدينـة رومـا حـول معبـد الإلـه يسـمي إلـه الملجـأ وجعـل هـذه المدينـة مـلاذا للهـاربين جميعهم إلا أنهـا لـم تكـن بالمرونـة نفسـها عنـد الإغريـق لأنـه سـتعارض مـع فكـرة قـانون وعـدم تقبـل رومـان لفكـرة تمكـين المجـرم مـن إفـلات مـن العقـاب ، كمـا أن سياسـة مـنح اللجوء لكل من يدخل مدينة روما هي أعمار المدينة وجذب السكان إليها .

بعـد ذلـك أصـبحت ظـاهرة اللجـوء تأخـذ بعـدا كونيـة وحتـى تتعـدد عواملهـا مـا بـين دينيـة وإيديولوجيـة وقوميـة وقـد أمكـن الـتكلم عـن أول مليـون مـن اللاجئـين فـي تـاريخ البشـرية علـى أثـر حـروب الـدين التـي شـاهدتها أوروبـا فـي القـرن السـادس عشـر والتـي بـدأت عمليـة مـع طـرد الملـوك الكاثوليـك يهـود إسـبانيا فـي 1392 وبلغـت أوجهـا مـع

إضـطهاد البروتسـتانتيين علـى إثـر إلغـاء مرسـوم نانـت الـذي كـان يبـيح حريـة المعتقـد الديني في 29 أكتوبر1665.[1]

إن اللجـوء فـي العصـور الوسـطى شـهد مفهـوم اللجـوء تطـور ملحوظـا فـي هـذه الفتـرة لعـدة عوامـل مـن أهمهـا الإضـطهاد و ظهـور نظـام الإقطـاع وكثـرة الحـروب ، فقـد ظهـر أيضـا حـق الملجـأ الـذي أعطـى الكنيسـة أهليـة مـنح الملجـأ للهـاربين مـن العدالـة و الإضـطهاد وفـي منتصـف القـرن السـادس عشـر بـدأ هـذا النـوع مـن الحمايـة بـالزوال لعوامل منها نفوذ السلطة العلمانية وسيادة القانون .

وفـي عصـور الإقطـاع سـاهمت الحـروب وإنتشـار نظـام إقطـاع فـي القـرن السـابع عشـر فقـد قامـت سـلطة المركزيـة بإنتشـار علـى بعـض حقوقهـا وواجباتهـا بسـبب ضـعفها وعجزهـا مـن مواجهـة الأخطـار ونـتج عـن ذلـك تقسـيم الكثيـر مـن الأراضـي إلـى وحـدات إقطاعيـة واسـتمر هـذا التنظـيم إلـى القـرن الثـامن عشـر حيـث قـام الملـوك بجمـع جميـع ممتلكـاتهم ، ولعـل أهـم مـا تميـزت بـه هـذه الفتـرة هـي حالـة الحـروب المسـتمرة بـين السـادة الإقطـاعيين لـذلك أنشـأ كـل واحـد مـنهم جـيش خـاص بـه ، وفـي ظـل الظـروف كـان مـن طبيعـي أن يخـرج ضـحايا هـذه الحـروب مـن منطقـة إلـى أخـرى طلبـا الملجـا و الاحتمـاء مـن صـراعات المسـتمرة وظهـرت فـي عهـد الإقطـاع فكـرة تسليم المجرمين الهاربين[2].

الهجـرة فـي الحقبـة التاريخيـة السـابقة يقـول" فـولتير فـي المنجـد الفلسـفي الصـادر سـنة 1767كـان يمنـع خـروج أي مـواطن مـن البلـد الـذي ولـد فيـه وهـو خـوف مـن أن يهجـره الجميـع، ولـذلك يجـب تشـجيع بقـاء المـواطنين ، وكـذلك الحركـات السـكانية فـي هـذه الفتـرة لـم تكـن كبيـرة علـى إعتبـار أن المـواطن كـان بمثابـة ثـروة الـدول مـن الجانـب العسـكري والإقتصـادي ومـا كـان موجـودا مـن الهجـرة ظهـر نتيجـة للصـراعات

[1] جـورج طرابيشـي ، مـن زمـن التـوراة إلـى زمـن الديمقراطيـة، بحـث منشـور بموقـع علـى الـرابط : daharchives.alhayat.com تم الاطلاع عليه يوم 2022/06/05 على الساعة 20.00

[2] عبد العزيز بن محمد السعودي ، حقوق اللاجئين بين الشريعة والقانون .(رسالة ماجستير تشريع العدالة جنائية ، جامعة نـايف) ، 2007، موقـع الكترونـي http://www.iugaza.edu.ps/ara/research/ تـم الاطـلاع عليـه يـوم 2022/06/06 10:00 صباحا ص 29

المذهبيـة فـي شـكل الإقصـاء والتهجيـر مثلمـا حـدث لليهـود والبروتسـتانت والكاثوليـك نحو العالم الجديد بحثا عن الثروة[1]

2- اللجوء في العصور الحديثة

عـرف القـرن الثـامن عشـر موجـة كبيـرة مـن الهجـرة، ولكـن لأسـباب إيديولوجيـة هـذه المـرة فانـدلاع الثـورة الفرنسـية ومـا رافقهـا مـن إرهـاب أدى إلـى نـزوح 150 ألـف فرنسـي نحـو 20 بالمائـة مـن السـكان وطلـبهم اللجـوء فـي البلـدان الأوروبيـة المجـاورة، وكانوا في جلهم من النبلاء والكهنة والصناع اليدويين .

فـي القـرن التاسـع عشـر، تلبسـت ظـاهرة اللجـوء طابعـة قوميـا غالبـأ فإبتـداء مـن ثـورات 1848، التـي آلـت معظمهـا إلـى الفشـل، لـم يعـد هنـاك شـكل معـين لظـاهرة الهجـرة واللجـوء، وفـي أوروبـا الوسـطى والبلقـان مـن أشـهر هـؤلاء اللاجئـين بطبيعـة الحـال مـاركس وانغلـز، بسـبب إنفصـال الـدول البلقانيـة عـن الإمبراطوريـة العثمانيـة هـو الـذي دفـع بمليـون لاجـئ إلـى الهجـرة ، فإسـتقلال اليونـان و رومانيـا والجبـل الأسـود وبلغاريـا ومقـدونيا دفـع بمئـات الألاف مـن المسـلمين إلـى اللجـوء إلـى القسـطنطينية، كمـا دفـع بمئـات الألاف مـن المسـيحيين مـن رعايـا السـلطان إلـى اللجـوء إلـى الـدول المحـررة ، وقـد تفاقمـت حركـة اللجـوء مـع إنـدلاع موجـة الإضـطهادات والمـذابح الجماعيـة لسـامية فـي روسـيا القيصـرية فـي العقـدين الأخيـرين مـن القـرن التاسـع عشـر، وقـد قـدر عـدد اللاجئـين مـن اليهـود الـروس والبولـونيين إلـى فرنسـا وألمانيـا وإنكلتـرا والولايـات المتحـدة الأميركيـة بربـع مليـون، ولكـن القـرن العشـرين هـو الـذي أعطـى إشـارة البـدء لتحـول ظـاهرة اللجـوء إلـى فاجعـة كونيـة كبـرى يعـد ضـحاياها بالملايين .[2]

[1] رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 45
[2] جورج طرابيشي ، المرجع السابق

فـي الحقبـة مـا بـين 1917 و 1947 إضـطر فيهـا نحـو مـن 27 مليـون إنسـان إلـى تغيير بلـد إقـامتهم ،حيـث رصـد أربعـة عوامـل كبـرى لظـاهرة الهجـرة واللجـوء الفـردي والجماعي.

1- إسـتمرارية المشـكلات الديموغرافيـة المرتبطـة بتشـكيل الـدول القوميـة ومسـعاها إلى التجانس الإثني.
2- قيـام الأنظمـة الشـمولية فـي الإتحـاد السـوفيتي والمانيـا ومـا أدى إلـى تشـريد وتهجير الطبقي والعرقي .
3- حركـة المـد والجـزر السـكانية التـي رافقـت تطـورات الحـربين العـالميتين الأولـى والثانية .
4- حركـة هجـرة وتهجيـر اليهـود مـن جـراء السـامية النازيـة والفاشـية مـن جـراء تطور الحركة الصهيونية على إثر صدور وعد بلفور .[1]

وقـد تولـد عـن الثـورة البلشـفية فـي روسـيا مليـون لاجـئ فـر معظمهـم مـن الإرهـاب الأحمـر ومـن الحـرب الأهليـة، ولجـا 175 ألفـا مـنهم إلـى بولونيـا و135 ألفـا إلـى البلقـان و 240 ألفـا إلـى ألمانيـا و70 ألفـا إلـى فرنسـا و75 ألفـا إلـى الصـين، وبـين 1930 و 1937، وتحـت وطـأة الإرهـاب السـتالينى، هـاجر مليـون ومائـة ألـف آخـرون ، ففـي 1933 وقـد قـدمت المانيـا الهتلريـة نموذجـة ثانيـة لظـاهرة الهجـرة الإيديولوجيـة ، وبعـد إسـتيلاء النـازيين علـى السـلطة نـزح إلـى أوروبـا الغربيـة والولايـات المتحـدة الأميركيـة 65 ألفـا مـن النخبـة الألمانيـة الفكريـة والسياسـية، وتلـت ذلـك موجـات هجـرة اليهـود الألمـان وبـين 1933 و1938 تـوزع 400 ألـف لاجـئ يهـودي مـا بـين بلـدان أوروبـا الغربيـة والشـرقية والولايـات المتحـدة الأميركيـة وفلسـطين، وفـي الحقبـة نفسـها كانـت فاجعـة الحـرب الأهليـة الإسـبانية التـي حولـت300 ألف من الجمهوريين إلى لاجئين عند الحدود الفرنسية .

[1] مارثيا ارشاندوي ، وآخرون :الهجرة الكبرى صوب الشمال المجلة اللاجئين والعدد148، عبد الكريم صايش، 2008 ، ص 20

وقد تمخضت الحرب العالمية الثانية بما صاحبها من حركات نزوح سكانية، عن 18 مليون لاجئ مؤقت أو دائم ولم يكن السكان المدنيون في البلدان التي إحتلها النازيون هم الذين دفعوا أغلى الثمن في بداية الحرب، فإن ما لا يقل عن 13 مليون ألماني تحولوا في نهايتها إلى لاجئين، سواء هربة من "المدبجة السوفيتية إبتداء من 1943، أم تهجيرة من الدول المحررة أو المعدلة حدودها في آخر الحرب على نحو ما حدث في بولونيا ويوغوسلافيا وتشيكوسلوفاكيا، ولا شك أن إحدى النتائج المتأخرة للحرب العالمية الثانية تكثيف الهجرة اليهودية إلى فلسطين وتحويل ثلاثة أرباع المليون من سكانها الأصليين إلى لاجئين كما أن ظاهرة اللجوء الفلسطيني هي الظاهرة الأكثر إستعصاءا في التاريخ الحديث.[1]

في حين أن اللاجئين من القوميات و الجنسيات الأخرى قد وجدوا طريقهم بشكل أو بآخر إلى الإندماج في بلدان إقامتهم الجديدة، أو تحولوا كما في حالة الأرمن، إلى أقليات فإن اللاجئين الفلسطينيين من نزلاء المخيمات ظلوا لاجئين، بل تضاعفوا ثلاث مرات من جراء إرتفاع معدلات دينامكيتهم الديموغرافية وتضخم صفوفهم بموجة أخرى من لاجئي حرب 1967، ويقدم تقسيم الهند، بعد تقسيم فلسطين، صورة لا تقل فاجعة عن ظاهرة اللجوء في العالم المعاصر، فعدا المذابح التي أدت إلى سقوط أربعة ملايين ضحية، تراكم عند حدود الدولتين الجديدتين الهندية والباكستانية 14 مليون مهجر ما زال العديد منهم يعيش في الخيام .

هذا التحول في ظاهرة اللجوء نحو آسيا والشرق الأدنى لا يعني أن هذه الظاهرة كفت عن أن تكون أوروبية ، بين 1948 و 1961 نزح عن ألمانيا الشرقية، عبر برلين ما لا يقل عن5.3 مليون ألماني، وقد إنخفض معدل النزوح بعد بناء جدار برلين، فلم يتعد عدد اللاجئين بين 1962 و1989 700 ألف، وقد تكررت الظاهرة عينها في الدول الدائرة في الفلك السوفيتي منها المجر التي فر منها بعد

[1] طارق الهيشاوي ، الهجرة غير شرعية رؤية مستقبلية . دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2009، ص 37.

فشل ثورة 1956 نحو 200 ألف مجري لاجئ وكذلك تشيكوسلوفاكيا التي تحول 80 ألفا من مواطنيها إلى لاجئين بعد ربيع براغ 1968[1].

وقد أطلق إنهيار الإتحاد السوفيتي إبتداء من 1989 موجة أخرى من اللجوء أو النزوح فقد هرب في ذلك العام نحو مليون شخص من مختلف بلدان المعسكر الإشتراكي، كما غادر سبعمائة ألف يهودي بين 1988 و1993 الإتحاد السوفيتي، عبر فيينا نحو فلسطين المحتلة وأوروبا الغربية والولايات المتحدة، وقد إنتقلت عدوى الموجة إلى القسم الآسيوي من الإتحاد السوفيتي السابق حيث تسببت الحرب الأرمينية - الأذربيجانية في القوقاز في نزوح وتهجير ما يقارب المليون نسمة من الأذربيجانيين المسلمين والأرمن المسيحيين، وفي آسيا الوسطى أيضا أدى إندلاع الحرب الأهلية بين الإسلاميين والشيوعيين الجدد في طاجاكستان إلى تغيير مكان إقامة 600 ألف إنسان، ودومة في سياق إنهيار المعسكر الإشتراكي أدت الحروب الأثينية في يوغوسلافيا السابقة إلى تهجير7.3 مليون إنسان من كوسوفو[2].

ولا يمكن طي صفحة الهجرة واللجوء في القارة الآسيوية من دون الإشارة إلى الثمن الباهظ الذي دفعته بعض الشعوب من جراء طبيعة الأنظمة السياسية التي تعيش في ظلها فتوحيد فيتنام تحت ظل النظام الشيوعي قد تمخض عن نصف مليون من "لاجئين الزوارق"، والثورة الإيرانية شردت مليوني لاجئ إيراني عبر العالم، كذلك لا يزال النظام العراقي هو أول نظام عربي منتج للاجئين، إذ يناهز عدد اللاجئين العراقيين اليوم 750 ألفا، منهم 580 ألفا نزحوا إلى إيران .

ولن تكن آسيا هي أولى قارات العالم من حيث عدد اللاجئين فيها، فإن الرقم القياسي في مآسي اللجوء تضرية إفريقيا ففي 1994 بلغ عدد اللاجئين فيها سبعة ملايين ونصف المليون ممن تسنى لهم الإفلات من المذابح الإثينية الصومال،

[1] جورج طرابيشي ، المرجع السابق

[2] ميشال كابرون ، أوربا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العالمين العربي و الأفريقي ، ترجمة سمير أمين ، دار الفارابي، بيروت ،2009، ص 18.

ريتريـا، السـودان، أنغـولا مـوزامبيقي، روانـدا، ليبيريـا، سـيراليون ومآسـي اللجـوء فـي القارة السمراء تبدو غير قابلة للحصر.[1]

المطلب الثاني : التشريعات الأوربية والمواثيق الدولية المنظمة للاجانب .

نتيجـة لسياسـة الحـدود المفتوحـة فيمـا بينهـا التـي انتهجتهـا دول الإتحـاد الأوربـي أصـبح لزامـا علـى هـذه الأول التنسـيق فيمـا بينهـا فيمـا يتعلـق بمبـادرة تـدفقات الهجـرة ولـذلك مـن الضـروري وضـع شـروط مشـتركة تضـبط الـدخول إلـى الفضـاء الأوروبي المشترك.

منـذ معاهـدة رومـا الشـهيرة سـنة 1924 والتـي كانـت حجـر الأسـاس فـي تكـوين مـا يعـرف الآن بالإتحـاد الأوروبـي، كـان الموضـوع الهجـرة واللجـوء أهميـة كبيـرة وحيوية على جدول أعمال سياسات الإتحاد الأوروبي.

كمـا تضـمن الميثـاق الصـادر علـى الاتحـاد الأوربـي القـرار (14) سـنة 1992 على حق اللجوء للأفراد المعرضين لخطر الإضطهاد والتعسف .[2]

كمـا حمـل الإتفـاق الأوربـي الصـادر سـنة 1980 علـى جميـع الـدول تحمـل تبعـات اللجـوء وتبعتهـا توصـية أوربيـة صـادرة سـنة 1984 تقضـي بحمايـة المسـتوفين شروط معاهدة جنيف 1957.

كمـا تضـمن الإعـلان حـول اللجـوء الإقليمـي 1967 الـذي أقرتـه الجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة والـذي يعكـس الإجمـاع الـدولي حـول الـرأي القائـل بـأن مـنح اللجـوء هـو عمـل سـلمي وإنسـاني لا يجـب أن تعتبـره أيـة دولـة أنـه غيـر ودي، ويشـير إلى أن مسؤولية تقدير إدعاءات اللجوء تعود للدولة التي يلتمس الفرد فيها الامان .

[1] طارق الهيشاوي ، المرجع السابق ،ص 37.
[2] حمزة بوقريو ، اثر الجرة على العلاقات الاورومغاربية بعد 2001.مذكرة ماستر علوم سياسة علاقات، جامعة 8 ماي 1945 ، قالمة ، 2015 ص 48.

كمـا تضـمن إعـلان قرطاجنـة الشـهير الصـادر فـي 1984 والـذي وضـع الأسـاس القـانوني لمعاملـة اللاجئـين مـن أمريكـا اللاتينيـة تحديـدا بعـد أزمـة اللاجئـين التـي أصـابت أمريكيـا الوسـطى فـي الثمانينـات والمرتبطـة بـالحروب الأهليـة، تـم وضـعه مـن جانـب ممثلـي حكومـات مـن المنطقـة فـي قرطاجنـة بكولومبيـا ، مـا يعـاب علـى الإعـلان أنـه لـيس ملـزم للـدول والحكومـات لأنـه مجـرد إعـلان ولـيس معاهـدة ولا اتفاقية .

جعلـت معاهـدة دبلـن سـنة 1990 أي دولـة عضـو فـي الاتحـاد الأوربـي لهـا مسؤولية على النظر في طلب حق اللجوء عندما يرغب شخص بذلك .[1]

وفـي سـنة 1992 جعلـت معاهـدة ماسـتريخت "مـن حريـة الحركـة والإقامـة والعمـل أحـد السـمات الأساسـية للمواطنـة الأوروبيـة" المـادة "81" مـع التمييـز بـين الأوروبيـين مـن داخـل دول الإتحـاد وخارجـه كمـا تضـمنت اتفاقيـة ماسـتريخت 07 فيفـري 1992 ثلاثـة محـاور أساسـية متمـايزة، يتـألف المحـور الأول مـن إتفاقيـة رومـا 1957 المؤسسـة للمجموعـة الإقتصـادية الأوربيـة (CEE) أمـا المحـور الثـاني فهـي تتعلـق بالسياسـة الخارجيـة والأمنيـة المشـتركة، بينمـا يخـتص المحـور الثالـث بالشـؤون الداخليـة والعـدل ، وقـد وقـع خـلاف بـين الـدول الأعضـاء حـول إدراج حريـة تنقـل رعايا المجموعة الأوربية ضمن المحاور الأولى أو الثالثة.[2]

وفـي 07 أكتـوبر 1997 أدرجـت معاهـدة أمسـتردام" إكتسـاب تأشـيرة شـنغن فـي معاهـدة الإتحـاد الأوروبـي ونصـت علـى تقـديم اللجـوء والهجـرة مـن الـركن الثالـث الحكـومي الـدولي إلـى الـركن الأول المشـترك، وذلـك بهـدف تعزيـز طـرق إتخـاذ القـرار فـي مجـال الشـؤون الداخليـة والعـدل لإزالـة الغمـوض الـذي كـان سـائدا فـي إتفاقية ماستريخت .

[1] عبد القادر رزيق المخادمي ،الهجرة سرية والجوء، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2012، ص 72
[2] حمزة قدة المرجع السابق ص 121

وقـد تميـزت هـذه الإتفاقيـة بسـحب موضـوع الهجـرة واللجـوء مـن المحـاور الخاصـة بالتعـاون الحكـومي فـي إتفاقيـة ماسـتريخت، وإدماجـه فـي المحـاورالأولى المتعلقـة بالمعاهـدة المؤسسـة للجماعـة الأوربيـة بحيـث أصـبح موضـوع الهجـرة واللجـوء يسـتأثر بمعـايير مشـتركة ذات طبيعـة إجباريـة بالنسـبة للـدول ، وتحـدد فـي إطـار الاتحـاد الأوربـي ولـيس فـي إطـار الـدول، كمـا أصـبحت اللجنـة الأوربيـة تسـتأثر بـأهم المبـادرات القانونيـة أو المقترحـات ، وبالتـالي فـان السياسـة الجديـدة المشـتركة فـي معاهـدة أمسـتردام والخاصـة بـالهجرة دقيقـة وشـاملة، و وضـعت حـدا النـزاع حـول صـلاحيات التـي عرفتهـا إتفاقيـة ماسـتريخت، كمـا إرتبطـت التزامـات الـدول الأعضـاء في مجال التنقل والهجرة واللجوء بالتزامات الولاء الفدرالي. [1]

منـذ منتصـف الثمانينـات سـعت الـدول الأعضـاء فـي الإتحـاد الأوروبـي إلـى توفيـق سياسـاتها وممارسـاتها حـول اللجـوء ، ففـي البدايـة أخـذ التعـاون شـكل مبـادرات سياسـية غيـر ملزمـة قانونـا غيـر أنـه منـذ سـنة 1999 عملـت حكومـات الإتحـاد الأوروبـي علـي وضـع نظـام أوروبـي مشـترك للجـوء يرتكـز علـى التطبيـق الكامـل والشـامل للإتفاقيـة 1951 وبحلـول شـهر مـاي 2004 عنـدما إنضـمت 10 دول جديـدة إلـى الـدول 15 الأخـرى فـي الإتحـاد الأوروبـي، تـم التوصـل إلـى إتفـاق حـول العنـاوين الأساسـية للنظـام الأوروبـي المشـترك للجـوء ، تضـمن ذلـك الإتفـاق علـى مسـائل مثـل: الحمايـة المؤقتـة ، المعـايير الـدنيا لإسـتقبال طـالبي اللجـوء ، نظـام يحـدد الدولـة العضـو المسؤول عـن النظـر فـي طلبـات اللجـوء (يكـون هـذا النظـام وبالنسـبة إلـى هـذه المسـألة بـديلا عـن إتفاقيـة دبلـن لسـنة 1990) ، نظـام لمقارنـة بصـمات أصـابع طـالبي اللجـوء (المعـروف ب أوروداك والمعمـول بـه منـذ جـانفي 2003) ، إيعـاز التأهيـل الـذي يحـدد مفهـوم اللجـوء والحمايـة المتفرعـة منـه، وبالتـالي يحـدد المعـايير الـدنيا لهـؤلاء الـذين تـأهلوا لنيـل الحمايـة الدوليـة ، إيعـاز الإجـراءات التـي تحـدد المعـايير الـدنيا المشتركة لإجراءات تحديد وضع اللاجئ.[2]

[1] حمزة قدة المرجع السابق ص 122

[2] حنان حاجي ، حماية اللاجئيين الدولية، مذكرة ماجستر حقوق قانون دولي ، جامعة باجي مختار ، عنابة 2011 ص 30

اولا: المواثيق الدولية المنظمة لظاهرة الاجانب :

تضـمنت منظمـة الأمـم المتحـدة بصـفتها مصـدر التشـريع القواعـد القـانون الـدولي عـدة إتفاقيـات ومواثيـق دوليـة تهـدف إلـى المحافظـة علـى حالـة الإنسـان اللاجـئ وحقوقـه ، كمـا أن حركـة اللاجئـين تـدخل فـي سـياق الهجـرة الدوليـة والعولمـة وبإعتبـار اللجـوء الإنسـاني ضـمن حقـوق الإنسـان تـم الإعتـراف بهـا منـذ نصـف قـرن من خلال الإعلان العالمي للحقوق الإنسان الصادر في سنة 1948 .[1]

1. **إتفاقيـة جنيـف صـادرة فـي1957/8/12** تطرقـت إلـى اللاجـئ بإعتبـاره إنسـان يخشى جديا تعذيبه بسبب دين أو عرق أو جنسية مع وجوده خارج بلاده
2. **الإتفاقيـة الدوليـة الخاصـة بـاللاجئين** الصـادرة فـي سـنة 1951 والتـي إعتبـرت "اللاجـئ كـل شـخص يوجـد نتيجـة الأحـداث وقعـت قبـل ينـاير سـنة 1951 " مـا يعـاب علـى الاتفاقيـة إقتصـارها علـى البعـد الزمنـي للجـوء ، إعتمـدت هـذه الإتفاقيـة فـي 28 جـوان 1951 مـن قبـل مـؤتمر الأمـم المتحـدة للمفوضـين بشـأن اللاجئـين وعـديمي الجنسـية، الـذي دعتـه الجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة إلـى الإنعقـاد بمقتضـى قرارهـا 429 المـؤرخ فـي 14 ديسـمبر 1950 ودخـل حيـز التنفيـذ فـي 22 أفريـل 1954 ، وقـد صـادقت علـى هـذه الإتفاقيـة حتـى سـبتمبر 2001 ، 141 دولة .[2]
3. **البـر وتوكـل الخـاص بوضـع اللاجئـين**16/12/1966 إن الهـدف مـن بروتوكـول 1967 هـو الإعتـراف بإمكانيـة تطبيـق إتفاقيـة 1951 علـى تحركـات اللاجئـين المعاصـرة والبروتوكـول وثيقـة مسـتقلة يمكـن للـدول الإنظمـام إليهـا دون أن تكـون طرفـا فـي الإتفاقيـة مـع العلـم أن ذلـك نـادرا مـا يحصـل، والـدول الموقعـة علـى البروتوكـول توافـق علـى تطبيـق بنـود الإتفاقيـة علـى اللاجئـين الـذين يسـتوفون التعريـف الـذي وضـعته لهـم وذلـك دون القيـود الجغرافيـة والزمنيـة علـى الإتفاقيـة

[1] عبد القادر رزيق المخادمي ، مرجع سابق ، ص 65
[2] عبد القادر رزيق المخادمي ،المرجع السابق ، ص 32

وتغطـي إتفاقيـة اللاجئـين والبروتوكـول الملحـق 1967 معـا ثلاثـة موضـوعات رئيسة[1]:

- التعريـف الأساسـي للاجـئ بالإضـافة إلـى شـروط توقـف وضـع اللاجـئ، والإستبعاد من هذا الوضع.
- الوضـع القـانوني للاجئـين فـي بلـد لجـوئهم، وواجبـاتهم والتزامـاتهم، بمـا فـي ذلك الحق في الحصول على
- الحمايـة مـن العـودة القسـرية، أو الإبعـاد، إلـى أراضـي بلـد تتعـرض فيـه حيـاتهم أو حرياتهم للتهديد.
- التزامـات الـدول التـي تتمثـل أساسـا فـي التعـاون مـع المفوضـية، تقـديم المعلومـات عـن التشـريعات الوطنيـة إلـى الأمـين العـام لضـمان تطبيـق الإتفاقيـة، وكذا الإعفاء من المعاملة بالمثل .

4. **البـر وتوكـل الخـاص بـاللاجئين** الصـادر عـن الأمـم المتحـدة سـنة 1967 حيـث إعتبـر اللاجـئ كـل مـن يسـتوفي بـاقي الشـروط بعيـدا عـن التـاريخ وتركيـز علـى أسـباب القهـر الواقـع للأفـراد وتركيـز كـذلك علـى حـالات خاصـة مثـل اللجـوء السياسي .
5. **إتفاقيـة منظمـة الوحـدة الإفريقيـة** فـي المـادة 1و2 فـي 1969 /10/9 ربطـت اللاجـئ بإنسـان الـذي إضـطر إلـى مغـادرة بلـده الأصـلي بإتجـاه مكـان أخـر بسـبب عـدوان خـارجي أو إحـتلال ، إعتمـدها مجلـس رؤسـاء الـدول والحكومـات فـي دورتـه العاديـة السادسـة ب أديـس أبابـا، فـي 10 سـبتمبر 1969 والتـي دخلـت حيـز النفـاذ فـي 20 جويليـة 1984 وإنضـمت إلـى هـذه الإتفاقيـة 45 دولـة حتـى سـبتمبر 2001 عجلـت حـالات نـزوح السـكان لـيس فقـط بصـياغة وإقـرار بروتوكـول 1967 الخـاص بـاللاجئين ولكـن أيضـا إتفاقيـة منظمـة الوحـدة الإفريقيـة لعـام 1969 المعروفـة الآن بالإتحـاد الإفريقـي التـي تـنظم جوانـب محـددة مـن مشـكلات

[1] عبد القادر رزيق المخادمي المرجع السابق، ص 33

اللاجئـين فـي إفريقيـا، وتعتبـر هـذه الإتفاقيـة هـي معاهـدة اللاجئـين الإقليميـة الوحيدة الملزمة قانونا.[1]

6. **مبـادئ بـانكوك حـول وضـع ومعاملـة اللاجئـين** وضـعت فـي سـنة 1966 وتـم تحـديثها فـي سـنة 2001 وأقرتهـا عـدد مـن الـدول فـي آسـيا والشـرق الأوسـط وإفريقيـا، تكمـن أهميـة هـذه المبـادئ فـي كونهـا تعكـس وجهـة نظـر العديـد مـن الـدول التـي كـان لهـا تجربـة واسـعة فـي تـوفير اللجـوء، بمـا فيهـا دول ليسـت طرفـا فـي إتفاقيـة 1951 وبروتوكـول 1967، ومثلمـا فعلـت إتفاقيـة منظمـة الوحـدة الإفريقيـة وإعـلان قرطاجنـة، فقـد اعتمـد فـي المبـادئ تعريـف واسـعا للاجـئ بالمقارنة مع ورد في إتفاقية 1951 .[2]

ثانيا: الإتفاقيات الخاصة بحماية العمال المهاجرين والنازحين:

سـوف نـذكر أهـم الإتفاقيـات التـي عالجـت موضـوع الهجـرة مـن زاويـة حمايـة وضـمان حقوق العمال والرعايا الأجانب .[3]

1. **الإتفاقيـة الدوليـة** رقـم 97 لسـنة 1949 وتعـد هـذه الإتفاقيـة مـن أهـم الإتفاقيـات التـي عالجـت موضـوع الهجـرة القسـرية، حيـث دخلـت حيـز التطبيـق سـنة 1952 وبلـغ عـدد الـدول التـي صـادقت عليهـا " 34 " دولـة مـن بينهـا دولـة عربيـة واحـدة فقـط هـي الجزائر.

2. **الإتفاقية الدولية رقم 111 السنة 1958**

وهـي تتعلـق أساسـا بـالتمييز فـي الإسـتخدام والمهنـة، ودخلـت حيـز التنفيـذ سـنة 1960 وهـي مـن الإتفاقيـات العامـة التـي تـدعو إلـى تكـافئ الفـرص والمسـاواة فـي المعاملـة فـي الإستخدام والمهنة والقضاء على أي تمييز.

[1] حنان حاجي ، مرجع السابق ، ص 35
[2] المرجع نفسه، ص 36
[3] رشيد ساعد واقع الهجرة في الجزائر من منظور الأمن الانساني ، مذكرة ماجستير علوم سياسية علاقات دولية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2012 ، ص 33

3. الإتفاقية الدولية رقم 134 لسنة 1975:

وتتضـمن أحكامـا تكميليـة مرتبطـة بأوضـاع وظـروف العمـال المهـاجرين، ودخلـت هـذه الإتفاقيـة حيـز التنفيـذ فـي ديسـمبر 1979 ولـم تصـادق أي مـن الـدول العربيـة عليها.

المطلب الثالث : التشريعات الجزائرية المنظمة لظاهرة الاجانب .

قامـت العديـد مـن الـدول العربيـة بصـياغة العديـد مـن القواعـد القانونيـة التـي تعمـل علـى ضـمان حمايـة حقـوق اللاجئـين السياسـيين ومـن بـين هـذه التشـريعات نـذكر الجمهوريـة الجزائريـة وإسـهامات الدسـاتير الجزائريـة وقبـل التطـرق إلـى الدسـاتير الجزائريـة و القـوانين التـي أصـدارتها يجـب أن نعـرج عـن الإتفاقيـة الدوليـة التـي أمضت عليها الجزائر .

الإتفاقيـة الدوليـة رقـم 97 لسـنة 1949 وتعـد هـذه الإتفاقيـة مـن أهـم الإتفاقيـات التـي عالجـت موضـوع الهجـرة و القسـرية، حيـث دخلـت حيـز التطبيـق سـنة 1952 وبلـد عـدد الـدول التـي صـادقت عليهـا " 34 " دولـة مـن بينهـا دولـة عربيـة واحـدة فقـط هي الجزائر .

1. **دستور 1963 :**

حيـث أصـدرت قـانون رقـم374/63 بتـاريخ 28 يوليـو 1963 الـذي يضـبط إجـراءات تطبيـق إتفاقيـة جنيـف بتـاريخ 28 يوليـو 1958 الخاصـة بوضـع اللاجئـين والـذي يحـدث مكتبـا بـوزارة الخارجيـة يخـتص بحمايـة اللاجئـين وعـديمي الجنسـية ويحـدث أيضـا لجنـة لمراجعـة أحكـام المكتـب فـي نـص المـادة رقـم: 69 " لا يمكـن بـأي حال من الأحوال أن يسلم أو يطرد لاجئ سياسي يتمتع بحق اللجوء [1].

[1] المادة 69 من قانون 63 /374 ، الجريدة الرسمية العدد 200 ، الصادر بتاريخ 13 نوفمبر 1979 ، ص 15.

الأمـر رقـم 66 /211 والمرسـوم 212/66 مـؤرخ فـي 2 ربيـع الثـاني عـام 1386 الموافـق 21 يوليـو 1966 والمتعلـق بالوضـعية الأجانـب وضـعية الأجانـب فـي الجزائـر، كـان الأمـر رقـم 66 /211 المـؤرخ فـي 21 يوليـو 1966 المتعلـق بوضـعية الأجانـب فـي الجزائـر المعـدل والمـتمم، هـو التشـريع المتعلـق بوضـعية الأجانـب قبـل صـدور القـانون رقـم 11/08 قبـل أن يـتم إلغائـه بموجـب المـادة 51 منـه ، مـن حيـث ضبط إجراءات دخولهم وإقامتهم وتنقلاتهم.

2. دستور 1976 :

قـانون رقـم 81 /10 المـؤرخ فـي 9 رمضـان عـام 1401 الموافـق 11 يوليـو 1981 والمتعلق بشروط تشغيل العمال الأجانب .

المـادة 17 مـن القـانون رقـم 11/08 فـي نـص المـادة المشـرع الجزائـري اسـتبدل جـواز العمـل برخصـة العمـل، وتـرخيص مؤقـت للعمـل مكـان رخصـة العمـل المؤقـت والتي ورد النص عليهما بالمادة 4 من القانون رقم 10/81.

مرسـوم 82 / 51 مـؤرخ فـي 9 ربيـع الأول 1401 الموافـق 25 ديسـمبر 1982 يحدد كيفية منح رخص العمل والرفض المؤقت للأجانب .

المـادة 6 مـن المرسـوم رقـم 510/82 المـؤرخ فـي 25 ديسـمبر 1982 يحـدد كيفيـات منح جواز أو رخصة العمل المؤقت للعمال الأجانب .

المـادة 13 مـن المرسـوم 510/82 التـي جـاء فيهـا: " لا يعفـي امـتلاك جـواز العمـل أو رخصـة العمـل المؤقـت صـاحبها مـن اسـتيفاء الإجـراءات المقـررة فـي التشـريع والتنظيم الجاري بهما العمل والمتعلقة بإقامة الأجانب في الجزائر".[1]

[1] المادة 13 من المرسوم 510/82، الجريدة الرسمية العدد 56، الصادرة بتاريخ 28 ديسمبر 1982م، ص 3610 .

3. دستور 1989 :

قـانون رقـم 05/98 المـؤرخ فـي 25 جـوان 1998 يعـدل ويـتمم الأمـر 80/76 المؤرخ في 23 أكتوبر 1976 المتعلق بتسيير الإيواء بالنسبة للأجانب .

4. دستور 1996 :

قـانون 11/08 بتـاريخ 21 يوليـو 2008 حيـث يسـعى القـانون الجديـد إلـى تلبيـة الرغبة في التعامل مع الهجرة في إطار قانوني وفقا لوضع تدفق الأشخاص .

المـادة 36 مـن القـانون رقـم 11/08 طـرد الأجنبـي الـذي يـدخل إلـى الجزائـر بصـفة غيـر شـرعية أو يقـيم بصـفة غيـر قانونيـة علـى الإقلـيم الجزائـري ، ولقـد جـاء هـذا القـانون لمواجهـة تنـامي ظـاهرة الهجـرة غيـر الشـرعية، خاصـة فـي ظـل تـدفق موجـات كبيـرة مـن المهـاجرين السـريين علـى الحـدود الجنوبيـة، ومـا ترتـب عليهـا مـن أبعـاد خطيرة كاستفحال الجريمة المنظمة والإرهاب والأمراض الفتاكة والعملة المزورة.

المـادة 175 مـن القـانون09/01 المـؤرخ فـي 25 فيفـري 2009 المعـدل والمـتمم للأمر 651/66 المؤرخ في 08 ماي 1966 المتضمن قانون العقوبات الجزائري.

القـانون رقـم 01/09 المعـدل والمـتمم لقـانون العقوبـات جريمـة تهريـب المهـاجرين فـي القسـم الخـامس مكـرر2، والـذي جـاء بعنـوان: "تهريـب المهـاجرين" ولقـد تـوزع هـذا القسـم إلـى 12 مـادة وذلـك مـن المـادة 303 مكـرر30 إلـى المـادة 303 مكـرر 41، والتي تناولت تعريف تهريب المهاجرين ومجموعة من الأحكام الأخرى.

المرسـوم الرئاسـي رقـم 481/03 المـؤرخ فـي 09 نـوفمبر 2003 بعـد مصـادقة الجزائـر علـى البروتوكـول الخـاص بتهريـب المهـاجرين عـن طريـق البـر والبحـر والجـو المكمـل لاتفاقيـة لأمـم المتحـدة لمكافحـة الجريمـة عبـر الوطنيـة والـذي اعتمدتـه الجمعية الامة في 15 نوفمبر 2000.

خلاصة الفصل

مـن خـلال دراسـتنا لهـذا الفصـل، الـذي تناولنـا فيـه الاطـار المعرفـي المفـاهيمي لظـاهرة للأجانـب فـي الجزائـر مـن خـلال التطـرق إلـى تعريـف الأجنبـي فـي كـل مـن الشـريعة و القـانون، خلصـنا إلـى تعريـف قـانوني شـامل وهـو أن الأجنبـي: هـو ذلـك الشـخص الـذي لا يعتبـر وطنيـا ولا تربطـه رابطـة الجنسـية مـع البلـد الـذي يقـيم فيـه، أمـا فـي الشـريعة فهـو غيـر المسـلم، كمـا تـم تسـليط الضـوء علـى صـنف خـاص مـن الأجانـب وهـم اللاجئـين والمهـاجرين لمـا لهـم مـن أحكـام خاصـة مختلفـة عـن الأجانـب العـاديين، وتطرقنا ايضا الى الاتفاقيات والقوانين الوطنية والدولية المنظمة لهذه الظاهرة.

الفصل الثاني

السياسة الجزائرية الرسمية والغير الرسمية اتجاه ظاهرة الأجانب

شـــهدت قضـــية لجـــوء الاجانـــب وخاصـــة الأفارقـــة المـــاليين والنجيـــرين نحـــو لجزائـــر تطـــورات متســـارعة ، كونهـــا انتقلـــت بســـرعة واصـــبحت تشـــغل بلـــدن شـــمل افريقيـــا خاصـــة الجزائـــر ودول الســـاحل الافريقـــي وذلـــك بفعـــل التغيرات الامنية وكثرة الحروب في دول الساحل الافريقي .

ويعتبـــر واقـــع اللاجئـــين الأفارقـــة خاصـــة المـــاليين فـــي الجزائـــر موضـــوع عنـــوان هـــذا الفصـــل وذلـــك بـــالتطرق الـــى ثـــلاث مباحـــث الاول اســـباب اللجـــوء الـــى الجزائـــر والثـــاني انعكاســـات الظـــاهرة علـــى الوضـــع العـــام فـــي الجزائـــر وفـــي المبحـــث الاخيـــر نعـــرض اليـــات الحكومـــة ودور المنظمـــات الغير حكومية في التعامل مع الظاهرة في الجزائر.

المبحث الأول : اسباب هجرة الأفارقة إلى الجزائر

إن ظروف اللاجئين الأفارقة خاصة الماليين والنيجريين والإضطرابات السياسية والحروب الداخلية و الأوضاع الإجتماعية والإقتصادية مع فشل السياسات الحكومية في هذه الدول جعل من هؤلاء المهاجرين يتخذون الجزائر كملجأ لعلهم يجدون فيها الملاذ للعيش الكريم ، إن تعددت الأسباب واختلفت فهدف مشترك إيجاد الأمن والحياة أو اعتبارها منطقة عبور نحو أوربا .

المطلب الأول : الأسباب الإقتصادية والإجتماعية لهجرة الافارقة الى الجزائر

تظهر أسباب اللجوء من الناحية الاقتصادية والاجتماعية في نقاط عدة أهمها المستوى المعيشي والأجر ووفرة العمل، فالأفراد ينتقلون من مناطق منخفضة في مستويات الدخل إلى مناطق مرتفعة لرفع مستوى معيشتهم وفرص العمل مع أجور جيدة وضمان عيش كريم في الدولة المستقبلة وحسب الأستاذ تابينو « GP.Topino» " الهجرة رد فعل تجاه تخلف إقتصادي"[1]

01- يتميز الدافع الإقتصادي للهجرة بقدرته الكبيرة على التأثير في قرار الهجرة من عدمه ووفق الإحصائيات سنة 2005، 90% المهاجرين الأفارقة ، و حوالي 60% من المهاجرين استقروا في الجزائر باعتبارها أكثرثراء، وهذا الثقل النسبي للعامل الاقتصادي تحدده نوعية الهجرة كدائمة أو مؤقتة فالتباين في المستوى الاقتصادي بين الدول الطاردة والمستقبلة للهجرة هو نتيجة لتذبذب وتيرة التنمية في دول جنوب المتوسط.

02- البطالة كما هو مبين في الجدول 01 أن مشكل البطالة يشكل نسبة 43.1% عرض اليد العاملة يكون مصدرا محتملا لعدم الإستقرار فدول جنوب إفريقيا غير متوازنة مع دول شمال إفريقيا معظم الأفارقة الذين يدخلون الجزائر همهم الوحيد هو العمل ولو حتى بأجر.

[1] محمد عياد، الهجرة في مجال الاورومتوسطي – العوامل والسياسات ، ملتقى دولي حامعة بلقايد، تلمسان، 2014 ، ص 06.

إذا كانت العوامل الاقتصادية تشكل دافعا قويا وراء الهجرة إلا أن ذلك لا يعني بأنها كافية ، ما يعني أن قرار الهجرة تدفع إليه عوامل أخرى تتجلى في الظروف الإجتماعية .

03- يدل التحليل النفسي الاجتماعي لهذه الحركة على وجود بعض العوامل في بيئته الطاردة التي تحدث في نفس المهاجر شعورا داخليا يجعله ينفر من بيئته الأصلية والبحث عن بيئة جديدة ويتوفر على ظروف أحسن من بيئته.

04- أسباب نفسية وداخلية هي تخص الميولات الشخصية للأفراد بحيث تبرز هذه الأخيرة من خلال مكبوتات ورغبات شخصية في البحث عن تحقيق تفوق اجتماعي .

المطلب الثاني : الأسباب السياسية والأمنية لهجرة الافارقة الى الجزائر

تميزت العشر سنوات الأخيرة بحركة هامة للاجئين بصفة فردية أو جماعية من جراء الحروب ونزاعات وانتهاكات لحقوق الإنسان بسبب انتماءاتهم العرقية أو الدينية أو السياسية، ويعد هذا الأخير أحد أسباب الرئيسية لحركة الهجرة التي تجبر الأفراد على النزوح من مناطق غير أمنية إلى أخرى أكثر أمنا هذا ما يطلق عليه الهجرة القسرية .[1]

1. الحروب

من العوامل نجد عامل الحروب فتشكل الحدود الوطنية يرجع أساسا لتقسيم استعماري والذي يتلاءم مع واقع الإثنيات الإفريقية لكن هذا شكل نوع من الحساسية بين بعض الإثنيات حيث تشير الدراسة كما هو مبين في الجدول 01 أن أسباب الهجرة مرتبطة بالمشكل الأثينيات يشكل نسبة 0.4% وهناك العديد من الأقاليم مازالت في صراع ومحل نزاع ما بين دول الإفريقية ولا يعتبر عامل الإستعمار السبب الوحيد بل هناك عامل طبيعي الحواجز الطبيعية أو جبال التي

[1] سمير قط ، الهجرة غير المنظمة م افريقيا الساحل والصحراء نحو الجزائر ، ملتقى وطني، جامعة 08 ماي 1945 ، قالمة، 2013، ص 5.

من أجلها تنشب نزاعات ما بين الدول وبخصوص الموارد الطبيعية كالبترول والحديد والماس.[1]

مثال على النزاعات نجد سبب تدهور علاقات ما بين مالي ونيجر والسنيغال وموريتانيا هو إستغلال مياه الأنهار ومن جهة أخرى نجد ثورة الطوارق في مالي والنيجر والتي إندلعت عدة تمردات من طرف طوارق على حكومتهم المركزية ما جعل بهذه الأخيرة تشن حملات قمع واضطهاد دفعت الكثير منهم إلى الهروب واللجوء إلى الجزائر ، إن بعض هؤلاء اللاجئين ووفقا لبعض التقارير أصيبوا أثناء الفرار من المعارك المستمرة بجروح بالغة مما يدعو إلى تكثيف الخدمات الصحية وهذا راجع لصراع حدودي وقد تم هروب العائلات من الصراع القائم واللجوء إلى الجزائر وقد تم إحصاء حوالي 35 ألف لاجئ .

إن الإضطرابات والتوتر السياسي والأمني الذي عم في الدولة المالية يشكل دافع هام في تنقلات العديد من سكان هذه الدولة باتجاه الدول المغاربية خاصة الجزائر هناك جدول يوضح نسبة المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى الجزائر حسب أسباب اللجوء وقد تصدر المشكل الأمني بنسبة 4.1% والمشكل السياسي بـ 2.2% كما هو موضح في الجدول 01 .

2. موقع الاستراتيجي للجزائر:

تشير إحصائيات أن 42% من المهاجرين يعتبرون الجزائر منطقة عبور نحو الضفة الشمالية للمتوسط وحوالي 24000 مهاجر إفريقيا جنوب الصحراء يصلون إلى أوروبا سنويا حيث يقيمون بداية في مدن محلية أثناء الرحلة وذلك لتحصيل أموال كافية لمواصلة الرحلة إلى أوروبا على سبيل المثال تكون وجهة بعض مدينة تمنراست الشاسعة خاصة منطقة تيزاواتين ثم اتجاه نحو مناطق داخلية شمالية وشرقية للهجرة إلى صقلية.

[1] سمير قط ، مرجع سابق ،ص 5.

وهناك ايضا نسبة من المهاجرين خاصة المالين التي تعتبر الجزائر لهم بلدا للاستقرار وذلك جراء حدة الصراع الدائر في المنطقة .

كذلك كون الجنوب الأقرب لبلدان الإفريقية جغرافيا زد على ذلك تشابه التركيبة الإجتماعية والثقافية مع سكان المنطقة لاسيما بين طوارق تمنراست وطوارق مالي والنيجر على الخصوص كذلك ولاية الوادي التي نلاحظ فيها تواجد كبير للرعاية المالين.[1]

الجدول 01: نسبة المهاجرين من افريقيا جنوب الصحراء الى الجزائر حسب اسباب الهجرة.

أسباب الهجرة	النسبة المئوية (%)
عوائد غير كافية	73.8
بطالة	43.1
غياب الأفاق الاجتماعية والاقتصادية	30.0
مشاكل أمنية	4.1
مشاكل تتعلق بالنظم العام	3.1
ضغوط سياسية	2.2
مشاكل لإثنية	0.7
مشاكل دينية	0.4

المصدر : **Nacer-Eddine Hammouda**[2]

الجدول الاول يوضح حسب دراسة نصر الدين حمودة أن الأسباب وراء لجوء المهاجرين من إفريقيا نحو الجزائر هي إقتصادية واجتماعية بدرجة الأولى فقد أثبتت الدراسة أن 73% من المهاجرين أقروا أن سبب هجرتهم إقتصادي سببه

[1] رشيد ساعد، واقع الهجرة في الجزائر من منظور الأمن الأنساني ، مذكرة ماجستير علوم سياسية علاقات دولية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2012 ، ص 63

[2] Nacer-Eddine Hammouda. La migrations irrégulière vers et à travers l'Algérie. European université Institute , - (CARIM) consortium euro-méditerranéen pour la recherche appliquée sur les migrations internationales, 2008.p40.

نقص الإعانة أسرهم تم البطالة و انغلاق الأفاق الإقتصادية والإجتماعية ب 43,1 % ، أما الأسباب الأخرى كانت ثانوية الوضع الأمني حفز4,1 % فقط للهجرة نحو الجزائر والأوضاع السياسية المتردية كانت سببا لهجرة أقل من 2% حسب الدراسة .

المطلب الثالث: الأسباب الجغرافية والديمغرافية لهجرة الافارقة الى الجزائر.

إن للعوامل الجغرافية الطبيعية أو البيئية أثرا كبيرا في زيادة معدلات الهجرة واللجوء إلى الجزائر من طرف الأفارقة حيث إن البيئة القاسية من حيث الحرارة والجفاف والكوارث الطبيعية تشكل مناطق طرد للسكان والقحط والأوبئة كلها أسباب تدفع السكان إلى الهجرة والكثير من المناطق مهددة بالجفاف وهذا يحدث اختلالا خطيرا على حياة الدول الواقعة في نطاق حزام جفاف غالبا ما تعاني من مشاكل عدة خسائر في قطاع زراعي هذا يجبر السكان للهجرة وانتقال إلى دول خارجية من أجل البحث عن مكان يوفر ظروف جيدة واستقرار وعمل .[1]

تعتبر العوامل ديموغرافية عوامل محفزة على هجرة السكان فإرتفاع عدد السكان وإنخفاض مستوى المعيشة الفروق الديمغرافية ومن الوفيات والتركيب العمري تحفز على الهجرة من أسباب الهجرة ووجود ضغوط ديموغرافية وحالة بطالة واسعة التي تشكل في مجملها عوامل طرد للسكان من مواطنيها فالعمال القادمون من جنوب الإفريقي إلى دول ساحل شمال مقبول للعمال في مزارع في مطاعم مصانع مشاريع بناء أعمال نظافة وتشييد لكونهم يقبلون أجورا منخفضة ولا يطالبون بحق الضمان .[2]

ازدياد المهاجرين الأفارقة حسب دراسات إحصائية وكما هو مبين في الجدول 02 حيث ما يقارب 13900 في مناطق جنوب ، حيث يشكل 64% من الأفارقة خاصة دول الساحل الجنوبي هم يفضلون ولايات الجنوب للقرب الجغرافي مع

[1] سمير قط ، المرجع السابق ، ص 7
[2] رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 67.

تشابه التركيبة البشرية ونمط المعيشة خاصة مالي والنيجر ومعظمهم شباب قادمون من المدن ويعني57.8 يفضلون الجزائر كبلد إستقرار في حين42.2 كبلد عبور.

كما تشير الدراسة وحسب الإحصائيات المبينة في الجدول 03 الذي يوضح ترتيب المهاجرين حسب الجنسيات حيث تحتل مالي المرتبة الثانية ب 2186 مهاجر بنسبة**10.2** بالمائة ونيجر 11200 بنسبة 52.1 بالمائة في المرتبة الأولى ، ويرجع ذلك إلى أن الدولتين تضررتا في السنوات الأخيرة لتعرضهما للأزمات خطيرة من حروب خاصة الأزواد مع الحكومة المالية فعلاوة على الفقر والبطالة كما شهدت هذه الدول موجة جفاف قضت على نمط معيشتهم معتمدة على الرعي وتربية المواشي[1].

الجدول 02: نسبة الهجرة من افريقيا جنوب الصحراء وتوزيعهم حسب المناطق في الجزائر.

المكان	الأعدد	النسبة المئوية (%)
الوسط	2500	11.63
الغرب	4100	19.07
الجنوب	13900	64.65
الشرق	1000	4.65
المجموع	**21500**	**100**

المصدر : Nacer-Eddine Hammouda [2]

الجدول الثاني يوضح أن النسبة الأكبر للمهاجرين الأفارقة يفضلون استقرار في المدن الجنوبية من الوطن تمنراست ورقلة والوادي للقرب الجغرافي وتشابه التركيبة ويعود ذلك لتشابه لون تركيبة البشرية مع سكان جنوب وقرب تشابه التركيبة اجتماعية ونمط المعيشة وقرب اللغوي مثل طوارق تمنراست وطوارق مالي ثم تعتبر متوسطة في الغرب والوسط حين تقل أعدادهم في الشرق .

[1] رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 68 .

[2] Nacer-Eddine Hammouda. Référence précédente.p50

الجدول 03: نسبة المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى الجزائر حسب الجنسيات

الجنسية	العدد	النسبة المئوية (%)
نيجر	11200	52.1
مالي	2186	10.02
كاميرون	1347	6.3
غانا	1324	6.2
نجيريا	1266	5.9
البينين	938	4.4
كونغو	776	3.6
ليبريا	641	3
ساحل العاجل	338	1.8

المصدر : Nacer-Eddine Hammouda

الجدول 03 يوضح أن النسبة الكبيرة للمهاجرين الأفارقة كانت النيجر ومالي حيث قدرت الهجرة في النيجر بـ 52.1 بالمائة أي 120 مهاجر و 2186 أي نسبة 10.2 بالمائة من جانب مالي ويرجع أسباب ذلك أن هذين البلدين كانتا من أكثر البلدان تضررا في السنوات الأخيرة لتعرضهما لأزمات خطيرة فعلاوة على الفقر الذي يعيشه سكان هذه المناطق وغياب أفاق إقتصادية وبطالة زد على ذلك شهدت هذه الدول موجات جفاف خطيرة أثر على نمط المعيشي.[1]

[1] سمير قط ، المرجع السابق ، ص 8.

المبحث الثاني : إنعكاسات ظاهرة الاجانب على الأوضاع العامة في الجزائر .

إذا كانت الآثار الإقتصادية التي تنجر عن تقديم الحماية أو الرعاية الإجتماعية للاجئين من خلال ميزانية مخصصة لهم توفر لهم العيش هذا يجعل من الآثار تظهر سريعا ، عكس ذلك فان الآثار الإجتماعية والثقافية تتأخر في الظهور لكنها تفرز يوما بعد أخر بشكل يصعب السيطرة عليها، خاصة على المستوى الصحي والأخلاقي والديني والأمني يشكل خطرا على المنظومة الإجتماعية ، إن ظاهرة الجوء الأفارقة في الجزائر تساعد على تنامي مجموعة من ظواهر الإجتماعية الخطيرة منها الجريمة والمخدرات وتزوير العملات والأمراض مثل السيدا والملاريا مما يحتم على السلطات الجزائرية اتخاذ كافة الإجراءات لمواجهة الظاهرة قد أثرت الظاهرة على الجزائر سلبا في مختلف الميادين

المطلب الأول : التداعيات السياسية والأمنية .

تعتبر الهجرة من أهم تهديدات ومخاطر الأمنية بالنسبة للجزائر والقادمة من صحراء نظرا للآفات الكثيرة التي تصاحبها وارتباطها بأشكال الجريمة مثال تهريب وتجارة السلاح ومخدرات وتزوير الأوراق نقدية بالإضافة للأمراض والآفات صحية المصاحبة لها [1].

اولا: تمويل الجماعات الإرهابية

تواطؤ بين الإرهابيين والمهربين هناك تعاون إجرامي بين الطرفين تسعى الجماعات الإرهابية إلى استغلال أوضاع الصحية للمهاجرين التجنيدهم في صفوفها لتنفيذ أعمال إجرامية تشير إحصائيات الخلية علم الإجرام بقيادة الدرك الوطني إلى تورط مهاجرين في تزوير جوازات وعملات مزورة ووثائق وتفيد الدراسة عن تورطهم في جرائم تمس بأمن البلاد وإقتصادها وتفيد التقرير انه

[1] نبيل بويبية ، المقاربة الجزائرية تجاه التحديات الأمنية في المنطقة الصحراء الكبرى . مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم سياسية ، تخصص علاقات دولية ، جامعة الجزائر 3، الجزائر 2011 ، ص 92.

خلال الثلث الأول من 2008 فقط تم توقيف 688 أغلبهم من مالي ونيجر تم إيداع 156 موقوف السجن 25 بتهمة تزوير وثائق وعملة 3 بتهمة حيازة مخدرات بالاظافة إلى 41 متورط في تهريب خاص بالحدود الغربية.[1]

ثانيا :ظهور شبكات دولية لتهريب السلاح

الحدود الشاسعة للجزائر تشكل منفذا سهلا لإدخال الأسلحة لدعم الجماعات الإرهابية خير دليل العملية التي نفذتها قوات الجيش يوم 31/01/2014 بجنوب عين صالح حيث تم القضاء على مجموعة إرهابية تابعة للجماعة السلفية للدعوة والقتال كانت تحاول المرور عبر الحدود الجزائرية المالية أسفرت العملية على إسترجاع 17 قطع سلاح صنف هاون ورشاشات وقنابل 200 قطعة سلاح خفيف منها 190 مسدس رشاش كلاشينكوف، على لسان قائد مجموعة الخامسة لدرك عن وجود علاقة بين شبكة نقل مهاجرين من ساحل الإفريقي بإتجاه الجزائر وشبكات تهريب الوقود جزائري باتجاه نيجر وشبكة تهريب السجائر من مالي عبر تمنراست وبإتجاه ورقلة مع شبكات تهريب والمتاجرة بأسلحة تستغل عائداتها باختلافها لشراء الأسلحة من مالي ونيجر وتمريرها نحو شمال، تعتبر مالي ونيجر مصدر للأسلحة مسوقة من طرف شبكات متخصصة في متاجرة في الجزائر وهي أسلحة قديمة مصدرها دول أوربية مصنعة .[2]

ثالثا: انتشار ظاهرة تهريب المخدرات

إن تهريب المخدرات لم يصبح يقتص على المغرب فقط بل امتد ليشمل في سنوات الأخيرة الحدود المالية حيث أصبح هذا البلد منتجا و مصدرا للمخدرات كما هو موضح في شكل رقم 01 الخريطة توضح مناطق العبور وتنقل .

[1] نبيل بويبية ، المرجع السابق ، ص 92.
[2] جريدة الخبر عدد 5702 اليوم 21/4/2008

رابعا : علاقة المهاجرين بالجريمة المنظمة

هناك تقرير أعدتة لجنة من خبراء بخلية علم إجرام بقيادة درك الوطني حول ظاهرة هجرة من منطقة جنوب الصحراء تم إحصاء 30 ألف مهاجر خلال 201 إلى 2007 وحسب تقرير قدم هؤلاء من دول الساحل الإفريقي تم إحصاء 1683 امرأة و1300 قاصر ، وأعلى نسبة كانت 2005 6600 مهاجر وأقل نسبة 2003 ب 1800 موقوف و7700 أدانتهم العدالة بالسجن وأفرجت عن 1854 شخص وتم ترحيل البقية وعددهم 20 ألف بالنسبة للقضايا تورط 899 مهاجر من بينهم نساء أدانت العدالة 495 بالسجن فيما أمرت بالإفراج مؤقت عن 395 بين 2000 و2008 ، أشار التقرير درك الوطني إلى ارتفاع عدد القضايا المعالجة في إطار مكافحة الهجرة بنسبة 30 بالمائة في 2008 و66 بالمائة لعدد الموقفين.[1]

الشكل 01: خريطة تبين مسالك المهاجري السريين

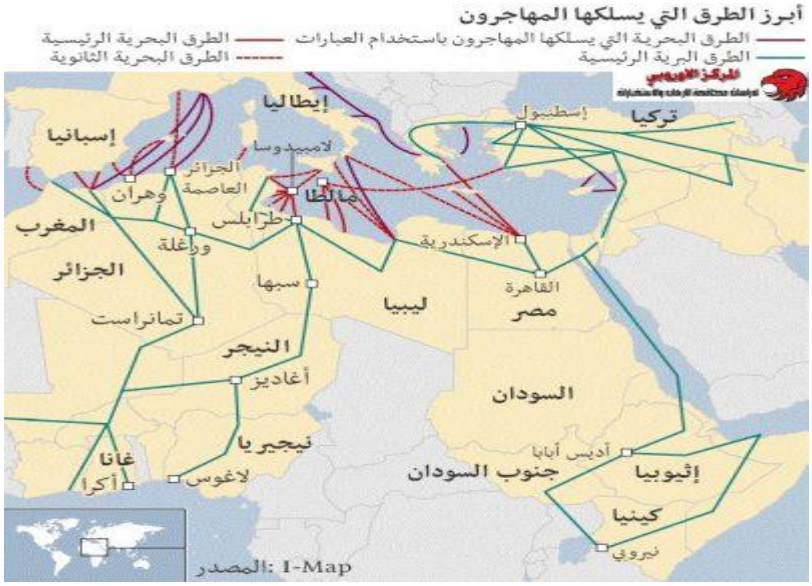

المصدر: المركز الاوروبي لدراسات [2]

[1] نبيل بوبيية ، المرجع السابق ، ص 94 .

[2] المركز الاوروبي لدراسات مكافحة الارهاب والاستخبارات موقع الكتروني :
https://www.europarabct.com تم الاطلاع عليه يوم 25 ماي 2022 على الساعة 15.03 بتوقيت الجزائر

الشكل رقم 01 خريطة تبين اهم المسالك المهاجرين غير شرعيين حيث يتبين أن الجزائر تعتبر كمنطقة عبور المهاجرين الى اوروبا حيث يبين الخط الاخضر اهم المسالك الرئيسة انطلاقا من مالي عبورا بتمنراست الى ورقلة ثم تنقسم الى وجدة ليتم عبور البحر عبر مسالك فرعية من المغرب الى اسبانيا او عن طريق الوادي الى تونس و ليبيا عبر مسالك لعبور البحر الى ايطاليا.

المطلب الثاني : التداعيات الإجتماعية والإقتصادية .

إن العبأ الاقتصادي الذي تتحمله الدولة الجزائرية من جراء تدفق عدد كبير من المهاجرين أو اللاجئين خاصة الماليين زاد في نسبة البطالة التوفر اليد العاملة الرخيصة التي تسعى لضمان العيش اليومي وبالتالي أثر عامل النمو المتزايد في السكان على الوضع الإجتماعي في مختلف القطاعات مما أدى إلى توسع الجرائم الإقتصادية وبالتالي تهريب ثروات إلى بلدانهم بأثمان بخسة مما يضر الإقتصاد الوطني سنذكر أهمها :[1]

- إخلاء بآليات السوق وخلق عدم توازن بين العمالة المتسللة للدولة .
- انتشار العمالة العشوائية غير ضرورية ذات الإنتاجية المنخفضة وظهور سوق موازية للعمالة المتسللة التي تقبل بأجور أقل وشروط عمل قاسية .
- تزايد نسبة البطالة في الجزائر .
- تدهور القدرة الشرائية للمواطنين .
- تزايد جرائم غسل الأموال والتعود على الربح السريع .

التأثير على ميدان الإجتماعي يظهر في عدة آفات سنذكرها كتالي :

[1] فايزة بركان ، آليات تصدي للهجرة غير شرعية ، مذكرة ماجيستر في حقوق ، تخصص علم إجرام وعقاب ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2011 ، ص 63.

1- تجارة غير مشروعة في النساء والأطفال .

أخذت منظمات الإجرامية بعدا جغرافيا في المنطقة ، لاسيما نشاط الإجرامي في الدعارة أي استغلال والإسترقاق الجنسي حيث تستغل منظمات إجرامية هذا المجال عبر شبكات منظمة مختصة في جلب نساء والأطفال من جنوب صحراء الفقيرة والجزائر تعتبر معبر لنقلهم إلى أوروبا لإستغلالهم في دعارة ولإسترقاق الجنسي ونلاحظ بأن أعلى نسبة المصابين بداء السيدا موجود في الجزائر خاصة بالولايات الحدودية جنوبية .[1]

2- تفشي المظاهر المضرة بالمجتمع المحلي .

تفشي ظاهرة الرشوة وهي طريقة التي يحاول بها المهاجرين السريين للحصول على وثائق إدارية اللازمة لضمان بقاء مع اللاجئين بصفة قانونية كذلك رواج إستهلاك المخدرات و المتاجرة بها زاد على ذلك ظهور أقليات ذات نزعة دينية " مسيحية " في الجنوب الكبير خاصة تمنراست ،إنتشار أعمال الشعوذة خاصة في أواسط النساء من طرف الأفارقة خاصة النيجيريين و بيعهم للأدوية والأعشاب ولعقاقير المستحضرة الضارة بالصحة .[2]

3- **تفشي الأمراض الفتاكة .**

إنعكاس ظاهرة اللاجئين في الميدان خاصة في إنتشار الأمراض الفتاكة أو المعدية منها المعرض لفقدان المناعة المكتسبة "السيدا" حيث نجد أن المرض في تزايد مستمر خاصة في شريط الحدودي وتحتل ولاية تمنراست أعلى نسبة من المصابين حيث أصبح هذا الداء يشكل تهديدا على الدولة الجزائرية بإضافة إلى ذلك ظروف المزرية للإقامة في المخيمات ساعد في ظهور أوبئة خطيرة يصعب

[1] نبيل بويبية ، المرجع السابق ، ص 96
[2] جريدة الشروق عدد يوم 2008/04/21.

التصدي لها كالسل وأمراض الجلدية وغيرها مما أثر سلبا في سياسة الوطنية نتيجة الإختلالات التي أحدثتها العدد الهائل من النازحين .[1]

المبحث الثالث : آليات الحكومة الرسمية و الغير رسمية للتعامل مع ظاهرة الاجانب في الجزائر.

إن تزايد ظاهرة اللجوء الأفارقة في الجزائر خاصة لجوء الماليين بسبب الحروب الأهلية وانعدام الاستقرار الأمني في البلاد والجزائر تعتبر من بين الدول التي تولي اهتمام لهؤلاء اللاجئين بفعل الإتفاقيات التي أمضتها الجزائر لحق اللجوء وتحاول توفير الرعاية أو الحماية لهؤلاء اللاجئين وضمان الهم مأوى يليق بهم، لكن نجد في وسط هؤلاء اللاجئين مهاجرين سريين من مختلف الجنسيات مما يمهد إلى تنامي مجموعة من الظواهر الإجتماعية الخطيرة منها المخدرات والقتل والتزوير وما ينجر عن كل هذا الأمراض والمساس بالأمن الإجتماعي للجزائريين مما يحتم على الدولة الجزائرية اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة .

المطلب الأول : الآليات الأمنية و السياسية

عملت الجزائر على تبني إستراتجية للتعامل مع الظاهرة من خلال وضع محاور أساسية تتمحور حول الأولويات التالية :[2]

اولا - معرفة التدفقات :

من أجل سيطرة أفضل على تدفقات اللاجئين الماليين عملت السلطات الجزائرية على وضع إحصائيات من خلال أجهزة الشرطة والدرك كذلك وزارة الداخلية بالتنسيق مع الولاية (الوالي) لكل ولاية خاصة التي يتدفق إليها الماليين بكثرة والعمل على إحصائهم ، كما يجري منذ سنوات إنشاء مركز للبحث ودراسات حول الهجرات تشرف عليه وزارة الداخلية والهدف منه التشجيع على جمع

[1] جريدة الشروق عدد يوم 20 /4 / 2007 .
[2] رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 94 .

معلومات على تدفقات هؤلاء بمساعدة مصادر موثوق بها تابعة لهيئات مكلفة بإدارة حركة سكان الأجانب.

ثانيا- السيطرة على التدفقات :

تعمل الجهات الأمنية على السيطرة على ظاهرة المهاجرين السريين الذين يتسللون في وسط اللاجئين الماليين وبالتنسيق مع المندوبية الأمنية للولاية ومكتب الرعايا الأجانب تقوم بإشراف على عملية الترحيل كذلك جمع إحصائيات مع وضع تقرير ومراسلة وزارة الداخلية وإعلامها بعمليات الترحيل وما إلى ذلك ولسيطرة على هذه التدفقات وجب القيام بهذه الأعمال أهمها :[1]

- السجن والترحيل: يشمل الأشخاص المقيمين بطريقة غير شرعية على الأراضي الجزائرية خاصة النيجريين وتقوم الجهات الأمنية إما بترحيلهم إلى بلدانهم و أما بالسجن بالنسبة للذين يتم الحكم عليهم بالسجن بتهم متنوعة .

- **التسامح**: إن التسامح يشمل حتى اللاجئين الماليين الموجودين بصفة مؤقتة على الأراضي الجزائرية بفعل عدم الإستقرار في بلادهم ، بحيث تعمل الجزائر على تجميع هؤلاء في مناطق أو مخيمات اللاجئين

ثالثا - التعاون :

تعمل السلطات الجزائرية في إطار جهود توفير الحماية الإجتماعية للاجئين مع مكافحة التدفقات غير الشرعية و ذلك على مستوى الوطني و الإقليمي و الأورو متوسطي وذلك لتحقيق نتائج ملموسة على أرض الواقع و ذلك من خلال :

- التعاون مع الدول الأوروبية: التعاون يكون على مستوى المجموعات الأوروبية أو على مستوى الثنائي (إسبانيا، ايطاليا) ويهدف إلى تدعيم قدرات الحكومة الجزائرية في مجال التحكم في الهجرات والنزوح وترحيل المهاجرين السريين.

[1] رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 95 .

- التعاون الإقليمي : من خلال إشراك دول الساحل للسيطرة على الهجرات وفي هذا الإطار تشارك في مؤتمر النيباد وتتعاون مع الجهات الأمنية لدول الجوار كإتفاق الأمني مع مالي والتعاون على توفير الحماية للاجئين من خلال الدول المستقبلة والمرسلة ومن خلال تطبيق مقاربة متوازنة مع وضع إجراءات مناسبة والتي تتمثل في[1] :

- تطوير آليات مقاومة للشبكات التي تعمل في التهريب والمتجارة بالأشخاص والبحث عن وسائل التوفير المساعدات اللازمة لضحايا هذه المخالفات.
- تدعيم التعاون الفني خاصة في مجال التكوين وبناء قدرات العاملين و تجهيز وسائل لمراقبة الحدود
- تطوير اتفاقيات إعادة القبول أساس شروط قيم ضبطها بصفة مشتركة .
- تشجيع الإنظمام إلى الإتفاقيات الدولية في هذا المجال وتطبيقها بصفة فعلية.
- تطوير التعاون أكثر فعالية بين السلطات السياسية والأمنية والقضائية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والمنظمات التي تدعم الهجرة السرية .

اتخاذ القوانين الجديدة المتصلة بشروط دخول وإقامة الأجانب بالجزائر جاءت في وقت أين عززت الجزائر جهودها من أجل تشديد الرقابة على الحدود، والتحكم في النشاطات والحركة عبر الحدودية ، في هذا الإطار خصصت الجزائر مبلغا ضخما وصل إلى 3 ملايير دولار من أجل عصرنة رقابتها وحمايتها الالكترونية، والتي أكملتها بطلب طائرات هيلكوبتر للرقابة البحرية في الشمال والمناطق الجنوبية، بهدف التحكم في موجات الهجرة غير النظامية عبر الحدود ومن أجل التحكم في هذه الوسائل العصرية، لمراقبة الحدود، بذلت الجزائر جهودا معتبرة لإعداد وتكوين القائمين عليها، فقد عملت على تكوين فرق أمن خاصة مهمتها مراقبة الهجرة غير النظامية، وفي هذا الإطار قامت الجزائر باستحداث مكتب لمكافحة والوقاية وإدارة هذه الهجرة، وقد قام هذا المكتب بإنشاء 11 مركزا إقليميا

[1] رشيد ساعد ، المرجع السابق ، ص 96

في كل ولاية من الولايات التي تعرف هذه الظاهرة تلمسان، تمنراست، ورقلة ، مهمة هذا المكتب لا تتوقف عند ضرب خطوط وإجراءات القيام بهذه الهجرات غير النظامية فحسب، ولكن أيضا الحد منها قبل انتشارها في إقليم الوطن ولتحقيق هذه المهمة خلق المكتب مجموعة مكونة من 1000 عون أمن، متخصصين في مكافحة شبكات الهجرة غير النظامية .[1]

المطلب الثاني : الآليات الإجتماعية والإقتصادية .

عفت السلطات الجزائرية الرعايا الماليين المقيمين في الجزائر من عمليات الترحيل التي تشمل المهاجرين الأفارقة من جنسيات مختلفة، وانطلقت نهاية السنة الماضية عبر ترحيل 5 آلاف مهاجر من دولة النيجر نهاية مارس2015 طواعية بطلب من حكومة بلادهم ، كما تعمل الحكومة على اشراك المجتمع المدني في توفير الحماية الاجتماعية لهؤلاء اللاجئين الماليين، كما كشفت رئيسة الهلال الأحمر الجزائري سعيدة بن حبيلس في اتصال خصت به المحور اليومي ، عن إعفاء الرعايا الماليين المتواجدين على التراب الوطني بطريقة غير شرعية من عملية الترحيل، بسبب سوء الأوضاع الأمنية في بلادهم خلال السنوات الأخيرة وحسب معلومات مقدمة من مندوبية الأمن تم فيها الحديث عن العملية التي يتم فيها ترحيل الماليين إلى تمنراست ووضعهم في مخيمات هناك حيث أجريت عملية الترحيل بتعاون مع الولاية وذلك بتكليف ممثلي مندوبية الأمن القيادة القافلة مع السائق أما الصحة تم تسخير طبيب وممرضان وسائق سيارة إسعاف أما الهلال الأحمر تم تسخير 6 مرافقين ومن جانب النشاط الاجتماعي مرافقين أما أعوان الصيانة 02 ميكانيكي أما العدد الإجمالي للمرحلين (796 رعية 739 رجال و 43 نساء و14 أطفال) أما من الجنسية المالية 202 رعية ، حيث تم تسخير إمكانيات مادية بتوفير ثلاث وجبات غذائية لكل فرد إنطلقت القافلة على الساعة 11:30

[1] Nacer-Eddine Hammouda. La migrations irrégulière vers et à travers l'Algérie. European université Institute , - (CARIM) consortium euro-méditerranéen pour la recherche appliquée sur les migrations internationales, 2008.p80.

بمرافقة أمن ممثلة في الدرك وبحضور وسائل إعلام المحلية وإشراف سلطات مدنية وعسكرية القافلة تؤذي ليلتها في حاسي الفحل للإتمام الرحلة إلى تمنراست تم تسليم الرعايا إلى بلدانهم باستثناء الماليون يتم إبقاء هم في مخيمات تمنراست.[1]

وأكدت بن حبيلس أن عملية الترحيل القادمة ستتم نهاية مارس2016 ، غير أنها لم تكشف عن عدد الرعايا المعنيين بالترحيل خلال هذه العملية أو جنسية الرعايا الذين ستشملهم أيضا، مشيرة إلى أنه تم ترحيل في السابق حوالي 2700 لاجئ إفريقي من جنسية نيجيرية، بطلب من حكومة بلادهم، مؤكدة أنه تم إحصاء 750 طفل بين المرحلين، منهم من جاء رفقة والديه وآخرون دون أوليائهم، وأوضحت سعيدة بن حبيلس أن توقف عملية الترحيل التي تم مباشرتها قبل فترة ناتجة عن سوء الأحوال الجوية التي مست مختلف مناطق الوطن، بما فيها المناطق الجنوبية، حيث كان يتم نقل المعنيين عبر البر إلى ولاية تمنراست، ومن ثم إلى بلادهم وكان وزير الداخلية والجماعات المحلية نور الدين بدوي قد كشف عن وجود 25 ألف مهاجر ينحدرون من 10 جنسيات إفريقية، معظمهم يقيمون في مراكز الإيواء كم هو موضح في الشكل 01 خريطة تبين أهم المخيمات اللاجئين في الجزائر التي خصصتها الجزائر لهم في إطار التكفل الإنساني والصحي بهم، وقال إن وزارة الداخلية والجماعات المحلية وبالتعاون مع وزارة التضامن وباقي الشركاء وفرنا كل الظروف الحسنة للتكفل بهؤلاء المهاجرين غير الشرعيين، وهدفنا نقلهم إلى أوطانهم في أحسن الظروف الممكنة ، كما تطرق في حديثه إلى عملية الترحيل المقبلة، مشيرا إلى أنها ستكون مبرمجة في نهاية شهر مارس، وتخص بالدرجة الأولى الأفارقة الوافدين من دولة النيجر، ويعد جل الأفارقة المتواجدون على التراب الوطني بطريقة غير شرعية حسب عدة تقارير فارين من النزاعات والإرهاب والفقر من دولهم، حيث يتسللون إلى الجزائر للعمل في شبكات التسول والحصول على فرص عمل في ورشات البناء، في حين لجأ البعض الآخر إلى

[1] مفوضية الامم المتحدة لحماية اللاجئين موقع الكتروني :unhcr-arabic.org تم الاطلاع عليه يوم 28 /2022/05 على ساعة 22:00

النشـاط ضـمن شـبكات النصـب والإحتيـال مـن خـلال تزويـر النقـود وإبـرام صـفقات وهمية ، بالإضافة إلى بيع مختلف أنواع المخدرات الخطيرة كالكوكايين وغيرها[1].

التعاون الإقتصادي :

تسـعى الحكومـة الجزائريـة فـي العمـل علـى تمكـين اللاجئـين مـن الحصـول علـى التعلـيم والرعايـة الصـحية العامـة مجانـا فـي جميـع أنحـاء الـبلاد وقـد تـم اتخـاذ تـدابير أمنيـة للاجئـين والمنظمـات إنسـانية فـي المخيمـات وتعمـل مفوضـية الدوليـة لحمايـة شـؤون اللاجئـين فـي هـذا الإطـار أحصـت المفوضـية خـلال عـام 2015 بـ 90,000 لاجـئ صـحراوي ومـن أفريقيـا وجنـوب الصـحراء وأفـراد فـروا مـن الأزمـات فـي مـالي حـول اللاجئين الذين حصلوا على مساعدة من مفوضية .[2]

الجدول 04: يبين عدد اللاجئين الذين حصلوا على مساعدة من المفوضية في الجزائر

فئة السكان	بلد الأصل	يناير/ كانون الثاني		ديسمبر/ كانون الاول 2015	
		اجمالي العدد في البلد	حصلوا على مساعدة من المفوضية	اجمالي العدد في البلد	حصلوا على مساعدة من المفوضية
لاجئون	فلسطين	4.050	60	4.100	60
	كوت ديفوار	50	50	60	50
	بلدان اخرى	120	120	130	120
	الصحراء الغربية	90.000	90.000	90.000	90.000
طالبو لجوء	الكاميرون	120	120	120	50
	مالي	400	400	200	150

[1] مفوضية الامم المتحدة لحماية اللاجئين موقع الكتروني :unhcr-arabic.org

[2] المرجع نفسه.

	سوريا	2.200	2.200	3.000	3.000
	بلدان اخرى	300	300	300	200
المجموع		97.240	93.250	97.910	93.630

المصدر: مفوضية الامم المتحدة لحماية اللاجئين unhcr-arabic.org

الجدول 04 يوضح أعداد اللاجئين وطالبي اللجوء حسب البلدان والذين استفاذوا من مساعدة مفوضية اللاجئين من مساعدة مفوضية اللاجئين في الجزائر حيث قدر عدد للأشخاص الذين تعتني بهم المفوضية في عام 2015 حوالي 90,000 لاجئ صحراوي و4,050 لاجئ فلسطيني أما طالبي اللجوء من دول العربية مثل سوريا قدر العدد بـ2,200 لاجئ أما من الدول الأفريقية ومعظمهم أفراد فروا من الأزمات مثل مالي وتحتل المرتبة الأولى بـ 400 لاجئ بعدها الكامرون 120 وساحل العاج بـ 50 لاجئ ، حيث أن معظم اللاجئين يقيمون في المناطق الحضرية .

كما تعمل مفوضية على توفير حماية الدولية وتقديم المساعدات والخدمات الأساسية للاجئين وطالبي اللجوء في الجزائر وذلك في إطار سياسة الهجرة المختلطة وتحسين مكان اللجوء في البلاد وإعداد خطة الإدارة تحركات الهجرة على نطاق واسع بما يتماشى مع متطلبات الحماية وتنفيذ بالتعاون مع الهيئات الوطنية الهلال الأحمر الجزائري والجهات الحكومية وذلك بالتماشي مع خطة عمل المفوضية وإيجاد حلول دائمة للاجئين من أفريقيا وجنوب الصحراء وتنسيق مع السلطات المحلية وممثلين عن اللاجئين وتعزيز التخطيط مشترك وعملية تقييم وتنسيق مع برنامج الأغذية العالمي في إطار تدخلات الغذائية وطعام ودعم تقني تعاون مع يونيسف في مجالي الصحة والتعليم وتنسيق مع أكسفام لتحسين المأوي والأمن غذائي .[1]

[1] مفوضية الامم المتحدة لحماية اللاجئين موقع الكتروني :unhcr-arabic.org مرجع سابق .

إعداد ميزانية بشكل مستمر لتلبية نمو تدفق الهجرة ، وتعتبر الجزائر كبلد مستقبل للاجئين توجه أكثر من 4,500 طالب لجوء إلى مكتب بين 2009 و 2013 طالبين للحماية حيث قدرت القيمة الإجمالية للإحتياجات اللاجئين وطالبي اللجوء بـ 33.2 مليون دولار .

تهدف المفوضية لحماية الأطفال والتعليم والحد من العنف الجنسي ولتحقيق الأهداف هناك عراقيل التي تقف في وجه المفوضية لتحقيق الأهداف منها نقص التمويل ، وتعذر الوصول إلى أشخاص قد تعتني بهم والحالات التي لم يبلغ عنها والظروف متغيرة والمشاكل الأمنية.[1]

المطلب الثالث : الآليات القانونية .

تتجلى الحاجة إلى التعامل مع المواطنين الأجانب في إطار قانوني خاصة اللاجئين و ذلك من خلال إجراء التغييرات على التشريعات الجزائرية في قانون212/66 بتاريخ 21 يوليو 1966 الذي يتعلق بحالة الأجانب وإقامة تعديل من خلال قانون11/08 بتاريخ 21 يوليو 2008 حيث يسعى القانون الجديد إلى تلبية الرغبة في التعامل مع الهجرة في إطار قانوني وفقا لوضع تدفق الأشخاص[2] ، إن تطور ظاهرة الإرهاب والجريمة المنظمة أجبرتا الجزائر على مواجهة هذه التحديات الجديدة من خلال السيطرة على تنقل الأفراد لاسيما على الشريط الحدودي كل هذه الظروف أوجبت على الجزائر مراجعة وتعديل قوانينها المتعلقة بهذا المجال يهدف مشروع القانون الجديد إلى تحديد شروط دخول الأجانب وخروجهم وإقامتهم وتنقلهم في الجزائر بموجب إتفاقيات دولية التي تشترك الجزائر فيها ويحدد القانون إجراءات الجنائية التي تطبق على أي شخص تتم إدانته بإنتهاك القانون وفقا لما هو منصوص عليه بموجب هذا القانون ، وهو ما يعاقب عليه القانون إداريا بالترحيل وفقا للمادة (22) التي يطلب بموجبها من الأجنبي قيد النزاع

[1] مفوضية الامم المتحدة لحماية اللاجئين موقع الكتروني : unhcr-arabic.org

[2] القانون رقم 08 -11 المتضمن قانون الخاص بدخول وخروف وإقامة وتنقل الأجانب في الجزائر الصادر بتاريخ 2 يوليو 2008 ، الجريدة الرسمية .العدد 232 ، الصادر بتاريخ11/2/2010، ص 25 .

مغـادرة الجزائـر فـي غضـون ثلاثـين يومـا حسـب المـادة (30) يـتم ترحيـل بموجـب مرسوم من وزارة الداخلية :

- إذا تبـين للسـلطات الإداريـة أن وجـوده فـي الجزائـر يشـكل تهديـدا للنظـام العـام أو الأمن الدولة.
- إذا صـدر فـي حقـه حكـم أو قـرار قضـائي يتضـمن عقوبـة سـالبة للحريـة بسـبب إرتكابه جنحة أو جناية
- إذا لم يغادر الإقليم الجزائري المحدد له طبقا للمادة (22)

و يراعـي قـانون المصـالح الإقتصـادية و الإسـتراتيجية للبلـد ، فضـلا عـن خيـارات توظيـف المتعلقـة بسياسـة التوظيـف الوطنيـة و أولويـات الأمـن و نظـام العـام و تنظـيم الأجانـب يخضـع لتنظـيم دقيـق لتسـهيل إجـراءات إدارات المتكفلـة بالأجانـب ، و من اجل توفير الحماية لهؤلاء الأجانب الذين دخلوا الجزائر بشكل قانوني

كمـا زاد قـانون 2008 فـي صـلاحيات السـلطة المعنيـة بمراقبـة الأجانـب حيـث يكـون الـوالي هـو الشـخص الوحيـد المخـول لـه كامـل الصـلاحيات للنظـر فـي هـذا الموضـوع الـذي كـان مـن صـلاحيات وزيـر الداخليـة فـي السـابق علـى نحـو منصـوص في تشريعات 1966 .[1]

أصـبحت الهجـرة غيـر الشـرعية، بمـا فيهـا الهجـرة السـرية، جريمـة طبقـا للقـانون الجنـائي المعـدل يـوم 13 أوت 2008 والـذي يجعـل مـن المهـاجر بشـكل غيـر شـرعي، عرضـة للسـجن لمـدة سـتة أشـهر كاملـة حيـث تـتم محاكمتـه، مـن ثمـة يقبـع رهـن الحـبس المؤقـت، وفقـا للمـادة 175 مـن القـانون 01/09 المـؤرخ فـي 25 فيفـري 2009 المعـدل والمـتمم للأمـر 651/66 المـؤرخ فـي 08 مـاي 1966 المتضـمن قـانون

[1] القانون رقم 08 -11 المتضمن قانون الخاص بدخول وخروف وإقامة وتنقل الأجانب في الجزائر الصادر بتاريخ 2 يوليو 2008 ، الجريدة الرسمية .العدد 232 ، الصادر بتاريخ11/2/2010، ص 26.

العقوبات الجزائري[1] في حين تتشدد العقوبة بالنسبة للمتورطين في تجارة بالبشر، أو مساعدة شبكات الهجرة، حيث تصل العقوبة إلى عشر سنوات .

تجريم الهجرة غير الشرعية، يعد أحد تغيرات الموقف الجزائري بشأن هذه القضية فهي حذت حذو أوروبا، التي إتخذت هذا الإجراء منذ زمن وقد برر صناع القرار الجزائريون أن هذا الإجراء يصب في مصلحة الجزائر، بعدما باتت تشكله الهجرة غير الشرعية من تهديد للأمن الجزائري، بسبب إرتباطها بالإرهاب والجريمة المنظمة عبر الحدودية، سيما من الساحل والصحراء ، فقد صرح وزير الداخلية والجماعات المحلية الأسبق نور الدين يزيد زرهوني " كان من الحتمي لنا تكييف ترسانتنا القانونية، مع المعطيات الجديدة في مجال الأمن، والتي شهدت تطورات منذ إعداد القوانين المتصلة بدخول الأجانب إلى بلدنا، خاصة مع تفاقم الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، وظاهرة الإرهاب فمن الأجدر ومن الضروري لنا تجريم الهجرة غير الشرعية " وكانت حجة وزير الداخلية في ذلك، أن الهجرة غير الشرعية باب مفتوح لكل التهديدات المحتملة خاصة الإرهاب، تجارة المخدرات والجريمة المنظمة وبغية مكافحة هذه الظاهرة التي تفشت، والتصدي للأعداد الكبيرة من المهاجرين غير الشرعيين، جاءت المجابهة التشريعية لهذه الظاهرة.[2]

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 10/09، الخاص بقانون العقوبات ، الصادر بتاريخ 25 فيفري 2009 ، الجريدة الرسمية .العدد 232 ، الصادر بتاريخ 25 /2/ 2010 ، ص 30.

[2] Hocine labdelaoui, les dimensions sociopolitiques de la politique algérienne de lutte contre l'immigration irrégulière. Européen université Institute , (CARIM) consortium euro-méditerranéen pour la recherche appliquée sur les migrations internationales, 2008, P 8.

خلاصة الفصل :

من خلال دراستنا لهذا الفصل، والذي تطرقنا فيه الى السياسة الجزائرية الرسمية والغير رسمية اتجاه ظاهرة الاجانب حيث تركزت دراستنا في المبحث الاول على الافارقة المتواجدين في ارض الوطن واسباب تواجدهم وقد توصلنا الى ان اهم سبب هي اسباب اقتصادية وامنية بدرجة اقل اما في المبحث الثاني فقد تحدثنا على انعكاسات ظاهرة الاجانب على الاوضاع العامة في البلاد وتوصلنا الى ان هناك تداعيات امنية واقتصادية وحتى اجتماعية تأثرت بتواجد الاجانب وفي الاخير تحدثنا على اليات الحكومة الرسمية والغير رسمية للتعامل مع ظاهرة الاجانب .

الخاتمـــــة

خاتمة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة والتي كانت حول السياسة الجزائرية تجاه ظاهرة الاجانب تحديد اصناف كل الاجانب المقيم في تراب الوطن فمع مرور الزمن أصبحت تأخذ بعد قانوني وذلك بانتظام الدول وترسيم حدودها وبإضافة إلى إصدارها للتشريعات وقوانين الخاصة بتنقل الأشخاص وهجرتهم وأي خرق للقوانين تعتبر صفة الهجرة غير شرعية.

رغم كثرة الاجانب في الجزائر تم تركيزنا على الافارقة المتواجدين بكثرة فيالتراب الوطني بسبب عدم استقرار بلادهم على عكس البلدان المجاورة حيث نجد ان ظاهرة الاجانب من اللاجئين والمهاجرين الغير الشرعيين من الافارقة عرفت استفحال شديد في البلاد وقد سعت الجزائر الى وضع سياسة لحماية الاجانب وخاصة اللاجئين كما سعت ايضا الى التفريق بين المهاجر الغير شرعي واللاجئين بسن قوانين ودساتير تحفظ حقوقهم.

رغم تعدد الاسباب المؤدية الى دخول الجزائر من طرف الافارقة الا اننا نمي الى الراي القائل بأنن الدوافع الرئيسية هي ذات طابع اقتصادي، تتعلق اساسا بالنظام الاقتصادي العالمي الذي خلق فجوة كبيرة بين دول العالم وكرس التبعية ، والتقسيم الدولي للعمل وهو العامل الذي تفسر به حالات العنف والحروب التي تؤدي الى الهجرة من الجنوب بحيث ازدادت في الآونة الاخيرة بسبب تزايد نشاط شبكات الاجرام والتهريب .

التوصيات :

- مراقبة الأجانب هي نوعان المراقبة على الحدود والتي تقوم بها مصالح شرطة الحدود وهذه المراقبة تتمثل في التحقق من كون الأجانب الراغبين في الدخول إلى الوطن يحملون الوثائق الضرورية ومراقبة بعد الدخول تقوم به خاصة المصالح الأمنية بالتنسيق مع الجهات القضائية وفقا لما نص عليه القانون رقم 11/08 المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر اواقامتهم بها وتنقلهم فيها الذي يساير الاتجاهات الحديثة في قبول الأجانب في الإقامة في أراضي الدولة وتمتع الأجنبي بسائر الحقوق اللازمة لحياته وكيانه الإنساني
- تنسيق التعاون الامني بين الجزائر والدول الافريقية المعنية وتبادل المعلومات بخصوص المهاجرين واللاجئين .
- اشراك مؤسسات المجتمع المدني وتفعيل دورها في دعم ومساعدة الاجانب بتقديم مساعدات من اجل المساهمة في تطوير العمل الخيري وتسهيل على الدولة في عملها بتقسيم المهام مع هذه المؤسسات .

قائمة المراجع والمصادر

- **القران الكريم**
- **النصوص القانونية**

- قانون 08-11 المؤرخ في 25 جوان 2008 ، المتعلق بشروط دخول الأجانب إلى الجزائر وإقامتهم بها وتنقلهم فيها، ج ر .ع 36 مؤرخة في 28 جمادى الثانية 1429 الموافق 2 جويلية 2008.
- قانون رقم 10/09، الخاص بقانون العقوبات ، الصادر بتاريخ 25 فيفري 2009 ، الجريدة الرسمية .العدد 232 ، الصادر بتاريخ 25 /2/ 2010

- **الكتب**

- حسان الهندي، الإسلام و القانون الدولي، ط2، دار طلاس للدراسات و الترجمة والنشر، سوريا 1994
- طارق الهيشاوي ، الهجرة غير شرعية رؤية مستقبلية . دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ، 2009،
- عبد القادر رزيق المخادمي ،الهجرة سرية والجوء، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2012
- عز الدين عبد الله، القانون الدولي الخاص ج1 ، في الجنسية و الموطن وتمتع الأجانب بالحقوق (مركز الأجانب) ط 1 ، دار النهضة العربية، القاهرة، 1977
- فضيل دليو ، علي غربي ، الهاشمي مقراني ، الهجرة والعنصرية في الصحافة الاوروبية ، مؤسسة الزهراء للفنون المطبعية ، الخروب، قسنطنية، 2003
- فؤاد شباط ، المركز القانوني للأجانب في سوريا ، مطبعة جامعة دمشق ، دمشق ، 1965

- ميشال كابرون ، أوربا في مواجهة الجنوب العلاقات مع العالمين العربي و الأفريقي ، ترجمة سمير أمين ، دار الفارابي، بيروت ،2009
- وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، (دراسة مقارنة)، ط 3، دار الفكر، دمشق، 1998

- **المقالات والمجالات**

- جريدة الخبر عدد 5702 اليوم 21/4/2008
- جريدة الشروق عدد يوم 20 /4 / 2007 .
- جريدة الشروق عدد يوم 2008/04/21.
- شريف السيد، "اللجوء حماية من انتهاكات حقوق الإنسان"، مجلة الموارد. صيف 2005
- صلاح الدين طلب فرج ،(حقوق اللاجئين) في الشريعة الاسلامية والقانون الدولي ، مجلة الجامعة الاسلامية ، المجلد 17 ، العدد 01 ، جانفي 2009
- مارثيا ارشاندوي ، وآخرون :الهجرة الكبرى صوب الشمال المجلة اللاجئين والعدد148، عبد الكريم صايش، 2008
- محمد اعبيد الزنتاسني ابراهيم، الهجرة غير الشرعية والمشكلات الاجتماعية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية 2008

- **مذكرات جامعية**

- حمزة بوقريو ، اثر الهجرة على العلاقات الاوورومغاربية بعد 2001.مذكرة ماستر علوم سياسة علاقات، جامعة 8 ماي 1945 ، قالمة ، 2015
- حنان حاجي ، حماية اللاجئيين الدولية، مذكرة ماجستر حقوق قانون دولي ، جامعة باجي مختار ، عنابة 2011
- رشيد ساعد واقع الهجرة في الجزائر من منظور الأمن الانساني ، مذكرة ماجستير علوم سياسية علاقات دولية ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2012

- رشيد ساعد، واقع الهجرة في الجزائر من منظور الأمن الأنساني ، مذكرة ماجستير علوم سياسية علاقات دولية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2012
- فايزة بركان ، آليات تصدي للهجرة غير شرعية ، مذكرة ماجيستر في حقوق ، تخصص علم إجرام وعقاب ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2011
- نبيل بويبية ، المقاربة الجزائرية تجاه التحديات الأمنية في المنطقة الصحراء الكبرى . مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم سياسية ، تخصص علاقات دولية ، جامعة الجزائر 3، الجزائر 2011
- وليد خالد الربيع، اللجوء السياسي في الفقه الاسلامي و القانون الدولي (دراسة مقارنة). جامعة الكويت ، كلية الشريعة و الدراسات الاسلامية 2008
- وهيب حسن أحمد خدابخش، إقامة و إبعاد الأجانب (دراسة مقارنة بين التشريعات العربية و الفقه الإسلامي)، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، جامعة عين الشمس، مصر، 2014 .

- **المداخلات و المحاضرات جامعية**

- سمير قط ، الهجرة غير المنظمة م افريقيا الساحل والصحراء نحو الجزائر ، ملتقى وطني، جامعة 08 ماي 1945 ، قالمة، 2013
- عبد الكريم بلعيور، محاضرات في قانون الجنسية (على ضوء التعديلات الجديدة الواردة أمر 05-01)، ألقيت على طلبة السنة الرابعة ليسانس جامعة الجزائر، كلية الحقوق بن عكنون ،2006
- محمد عياد، الهجرة في مجال الاورومتوسطي – العوامل والسياسات ، ملتقى دولي حامعة بلقايد، تلمسان، 2014

- **المواقع الالكترونية**

- إبـراهيم دراجـى : " الموسـوعة العربيـة (اللجـوء والنـزوح والهجـرة)" ، مـــــــأخوذ مـــــــن الموقـــــــع الالكترونـــــــي : http://arab-ency.com.sy/law/details/25685 تـــم الاطـــلاع عليـــه بتـــاريخ : 2022/04/20 على الساعة 09:15 صباحا
- جورج طرابيشي ، من زمن التوراة إلى زمن الديمقراطية، بحث منشور بموقع على الرابط : daharchives.alhayat.com تم الاطلاع عليه يوم 2022/06/05 على الساعة 20.00
- عبد العزيز بن محمد السعودي ، حقوق اللاجئين بين الشريعة والقانون .(رسالة ماجستير تشريع العدالة جنائية ، جامعة نايف) ، 2007، موقع الكتروني http://www.iugaza.edu.ps/ara/research/ تم الاطلاع عليه يوم 2022/06/06 10:00 صباحا
- المركز الاوروبي لدراسات مكافحة الارهاب والاستخبارات موقع الكتروني : https://www.europarabct.com تم الاطلاع عليه يوم 25 ماي 2022 على الساعة 15.03 بتوقيت الجزائر
- مفوضية الامم المتحدة لحماية اللاجئين موقع الكتروني : unhcr-arabic.org تم الاطلاع عليه يوم 28 /2022/05 على ساعة 22:00
- موقع الكتروني https://ar.wikipedia.org/wiki تم الاطلاع عليه يوم 10 جوان 2022 على اساعة 17.30 مساء

- **مراجع باللغة الاجنبية :**

- Hocine labdelaoui, les dimensions sociopolitiques de la politique algérienne de lutte contre l'immigration irrégulière. Européen université Institute , (CARIM) consortium euro-méditerranéen pour la recherche appliquée sur les migrations internationales, 2008.
- Nacer-Eddine Hammouda. La migrations irrégulière vers et à travers l'Algérie. European université Institute , - (CARIM) consortium euro-méditerranéen pour la recherche appliquée sur les migrations internationales, 2008.

الملاحق

الملحق رقم 01

احصائيات الاجانب في الوادي

Ministère de l'Intérieur des Collectivités Locales et de l'Aménagement du Territoire

Direction Générale des Libertés Publiques et des Affaires Juridiques

Wilaya El - Oued

Situation des étrangers sur le territoire national -Situation régulière- (Par sexe, par situation et par Secteurs d'activités)

situation arrêtée :Avril 2022 (05/05/2022 10:17:38 ص)

Secteurs d'activités	Nombre d'étrangers en situation régulière			
	Hommes	Femmes	Mineurs	Total
Agriculture	1			1
Artisants	2	1		3
Commerçant	18			18
Energie	10			10
Etudiant	22	2		24
Profession libérale	1			1
Professions divers	67	1		68
Retraité et propriétaire		1		1
Sans profession	75	156	130	361
Santé	33	89		122
Urbanisme et construction	20	1		21
Total	*249*	*251*	*130*	*630*

Source: S.I Territorial Intégré d'Aide à la Décision M.I.C.L.A.T 2021 (05/05/2022 à 10:17:31 ص)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

Ministère de l'Intérieur des Collectivités Locales et de l'Aménagement du Territoire

Dérection Générale des Libertés Publiques et des Affaires Juridiques

Situation des étrangers sur le territoire national -Situation régulière- (Par sexe, par situation et par pays)

situation arrêtée :Avril 2022 (05/05/2022 10:17:12 ص)

Wilaya :El - Oued

Pays	Nombre d'étrangers en situation régulière			
	Hommes	Femmes	Mineurs	Total
Bosnie-Herzégovine		1		1
Belgique		1		1
Chine	88	1		89
Cuba	30	89		119
Egypte	13	2	13	28
Sahara occidental	1			1
France	3	5	10	18
Hongrie		1		1
Iraq	1			1
Jordanie	1			1
Liban		1		1
Libye		3		3
Maroc	5	10	2	17
Mali	1			1
Mauritanie	2			2
Niger		1		1
Pakistan	1	1		2
Palestine, Etat de	8	3	12	23
République arabe syrienne	4	2	2	8
Tchad	2			2
Tunisie	72	126	91	289
Ukraine		3		3
Yémen	17	1		18
Total	*219*	*251*	*130*	*630*

Source: S.I Territorial Intégré d'Aide à la Décision M.I.C.L.A.T 2021 (05/05/2022 à 10:17:07 ص)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

Ministère de l'Intérieur des Collectivités Locales et de l'Aménagement du Territoire

Dérection Générale des Libertés Publiques et des Affaires Juridiques

Situation des étrangers sur le territoire national -Situation régulière- (Par sexe, par situation et par wilaya)

Wilaya :El - Oued

situation arrêtée :Avril 2022 (05/05/2022 10:16:45 ص)

Wilayas	Nombre d'étrangers en situation régulière			
	Hommes	Femmes	Mineurs	Total
39-El - Oued	249	251	130	630
Total	*249*	*251*	*130*	*630*

Source: S.I Territorial Intégré d'Aide à la Décision M.I.C.L.A.T 2021 (05/05/2022 à 10:16:25 ص)

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

فهرس المحتويات

العنـــــوان	الصفحة
اهداء	
شكر وعرفان	
المقدمة	أ
الفصل الاول **الإطـار المعرفي المفاهيمــي لظاهرة الأجانب**	8
المبحث الأول : ماهية الاجنبي	10
المطلب الأول : مفهوم الأجنبي	10
أولا: تعريف الأجنبي	10
ثانيا: أساس تمييز الأجنبي عن الوطني	13
المطلب الثاني : المفاهيم المشابهة والمرتبطة بالأجنبي	14
اولا : اللاجئين	14
ثانيا : النزوح	15
ثالثا : المهاجر	16
رابعا : ابن السبيل	17
المطلب الثالث : الأصناف المكونة للأجنبي وطبيعة العلاقة بينهما	18
اولا : علاقة الهجرة الغير الشرعية باللجوء	18
ثانيا : علاقة الهجرة الشرعية بالنزوح	19
المبحث الثاني : السيرورة التاريخية للأجنبي ومنظومته القانونية في الداخل والخارج	20
المطلب الاول: هجرات الأجانب عبر التاريخ	20
اولا : المهاجرون	20
ثانيا: اللاجئين	23
المطلب الثاني : التشريعات الأوربية والمواثيق الدولية المنظمة للاجانب .	30
اولا: المواثيق الدولية المنظمة لظاهرة الاجانب	33
ثانيا: الإتفاقيات الخاصة بحماية العمال المهاجرين والنازحين	35
المطلب الثالث : التشريعات الجزائرية المنظمة لظاهرة الاجانب .	36
خلاصة الفصل	39

الفصل الثاني **السياسة الجزائرية الرسمية والغير الرسمية اتجاه ظاهرة الأجانب**	**40**
المبحث الأول : اسباب هجرة الأفارقة إلى الجزائر	**42**
المطلب الأول : الأسباب الإقتصادية والإجتماعية لهجرة الافارقة الى الجزائر	**42**
المطلب الثاني : الأسباب السياسية والأمنية لهجرة الافارقة الى الجزائر	**43**
المطلب الثالث: الأسباب الجغرافية والديمغرافية لهجرة الافارقة الى الجزائر.	**46**
المبحث الثاني : إنعكاسات ظاهرة الاجانب على الأوضاع العامة في الجزائر .	**49**
المطلب الأول : التداعيات السياسية والأمنية .	**49**
المطلب الثاني : التداعيات الإجتماعية والإقتصادية .	**52**
المبحث الثالث : آليات الحكومة الرسمية و الغير رسمية **للتعامل مع ظاهرة الاجانب في الجزائر.**	**54**
المطلب الأول : الآليات الأمنية و السياسية	**54**
المطلب الثاني : الآليات الإجتماعية والإقتصادية .	**57**
المطلب الثالث : الآليات القانونية .	**61**
خلاصة الفصل	**64**
الخاتمة	**65**
قائمة المراجع	
الملاحق	
الفهرس	
الملخص	

فهرس الاشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
01	خريطة تبين مسالك المهاجري السريين	51

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01	نسبة المهاجرين من افريقيا جنوب الصحراء الى الجزائر حسب اسباب الهجرة.	45
02	نسبة الهجرة من افريقيا جنوب الصحراء وتوزيعهم حسب المناطق في الجزائر.	47
03	نسبة المهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى الجزائر حسب الجنسيات	48
04	يبين عدد اللاجئين الذين حصلوا على مساعدة من المفوضية في الجزائر	59

الملخص

تناولت هذه الدراسة لسياسة الجزائر اتجاه ظاهرة الاجانب وذلك من خلال التطرق الى مفهوم الاجنبي واصنافهم مع التركيز على المهاجرين واللاجئين بعتبارهم حالات خاصة من الاجانب والتطرق الى المعاهدات الدولية والوطنية المنظمة لهذه الظاهرة مع التركيز على مدى تاثيرها على المستوى المحلي والاسباب التي جعلت من الجزائر قبلة للاجانب وخاصة الافارقة الذين جعلوا من البلاد مركز عبور الى اوروبا وهذا بسبب موقعها الجغرافي و منهم من استقر بها لأسباب اقتصادية وهربا من الظروف الأمينة في بلادهم والاليات الرسمية والغير رسمية المعتمدة من الحكومة لتعامل مع هذه الظاهرة .

الكلمات المفتاحية : الاجانب ، السياسة ، ظاهرة الاجانب

abstract

This study dealt with Algeria's policy towards the phenomenon of foreigners, by addressing the concept of the foreigner and their types, with a focus on immigrants and refugees as special cases of foreigners, and addressing the international and national treaties regulating this phenomenon, with a focus on the extent of its impact on the local level and the reasons that made Algeria a destination for foreigners, especially The Africans who made the country a transit center to Europe and this is because of its geographical location, and some of them settled there for economic reasons and to escape the safe conditions in their countries and the official and unofficial mechanisms approved by the government to deal with this phenomenon.

Keywords: foreigners, politics, the phenomenon of foreigners